الجمهوريَّة العربيَّة السُّوريَّة
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
الجامعة الافتراضيّة السُّوريَّة
برنامج ماجستير التأهيل والتخصص
في القانون الدّولي الإنساني

عنوان البحث

أثر التدابير القسرية الانفرادية على برامج المساعدات النقدية في الجمهورية العربية السورية

بحثٌ قانونيّ مقدم استكمالاً لمتطلبات نيل درجةِ ماجستير التّأهيل والتخصص في القانون الدّولي الإنسانيّ

إعداد

أمينة الشققي

Amina_208337

إشراف

الدكتور ياسر حسن كلزي

المدرس في الجامعة الافتراضية السورية
مدير برنامج ماجستير التأهيل والتخصص في القانون الدولي الإنساني

العام الدراسي

2025

أثر التدابير القسرية الانفرادية على برامج المساعدات النقدية في الجمهورية العربية السورية

The Impact of Unilateral Coercive Measures on Cash Assistance Programs in the Syrian Arab Republic

بسم الله الرحمن الرحيم

"وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آَدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلاً"

صدق الله العظيم

(سورة الإسراء: 70)

الإهداء

إلى من غرس في قلبي قيم المثابرة والإرادة، وعلّمني أن العمل مسؤولية، وأنّ الحياة كفاح، إلى من رحل قبل أن يرى ثمرة تعبي، لكنه ما زال حاضراً في كل لحظة من إنجازي.. **(والدي رحمه الله)**

إلى المعلمة الأولى.. صاحبة اليد المعطاءة والروح المتسامحة.. من كانت ومازالت دعواتها وكلماتها قوتي في الدروب الصعبة، إلى رائحة الياسمين التي تسكن الذاكرة وتضيء القلب. **(والدتي رحمها الله)**

إلى رفيق الدرب، وصديق الأيام جميعاً بحلوها ومرّها، إلى من كان دوماً في مساندتي وتشجيعي. **(زوجي العزيز أسعد)**

إلى من أستمر بالتقدم لأجلهم، إلى النجوم المضيئة في سمائي وإلى زينة حياتي وبهجتها. أتمنى أن تكونوا فخورين بما أحقق، كما أفتخر بكم في كل لحظة. **(أولادي الأعزاء المهندس عبد الله والدكتور أحمد وقطعة القلب سعاد)**

إلى الدفء الذي يملأ قلبي، وإلى سندي وملجأي في كل الأوقات. **(أخواتي وإخوتي وأولادهم الأعزاء)**

إلى كريم العطاء، إلى من كنت ممتنة لمساندته وتشجيعه دائماً ودفعي نحو الأمام ولاسيما في تلك اللحظات التي كدت أركن فيها لليأس والاستسلام، إلى رفيق درب التعلم. **(الزميل العزيز الأستاذ جوني قاروط)**

إلى من تكرم بجهده ووقته ليمدّني بالمساعدة والدعم والتعليقات البناءة. **(الزميل الأستاذ وائل بدين)**

إلى الذين لم يبخلوا يوماً بالعطاء والمساندة، لكم مني كل التقدير والامتنان. **(الدكتور سامر حاماتي والأستاذ أنس حمرة)**

إلى من تطيب الأوقات بصحبتهم، ويغدو لكل شيء معنى أعمق بضحكاتهم، أشكركنّ على صداقتكنّ التي أنارت حياتي، وجعلت من كل لحظة تجربة لا تُنسى، وكنتنّ سنداً لي في كل محطة من رحلتي. **(صديقاتي العزيزات)**

شكر وتقدير

أتقدم بخالص الشكر والتقدير إلى أستاذي:

"الدكتور ياسر حسن كلزي"

الذي كان بحق معلّمي وملهمي في رحلتي المعرفية، حيث أغنى بحثي هذا بملاحظاته الحكيمة وتوجيهاته البناءة التي أسهمت في صقله وتعزيز مضمونه العلمي

"أتقدم بجزيل الشكر والامتنان لأساتذتي الأفاضل في برنامج الماجستير في القانون الدولي الإنساني، فقد كانوا لي نوراً يهتدى به خلال مسيرتي الدراسية. لكم مني أسمى آيات الاحترام والتقدير على كل ما بذلتموه من جهد وإلهام."

ملخص البحث

تُعدّ التدابير القسرية الانفرادية المفروضة على الدول انتهاكاً صارخاً لقواعد القانون الدولي الواردة والمنصوص عليها في ميثاق الأمم المتحدة. وعلى الرغم من وضوح مقاصد ومبادئ الأمم المتحدة وتوصيات الجمعية العامة في قراراتها ذات الصلة، تستمر بعض الدول والكيانات الإقليمية في استخدام هذه التدابير ضد بعض البلدان، بما في ذلك الجمهورية العربية السورية، بهدف إخضاعها سياسياً واقتصادياً.

تتجلى تداعيات التدابير القسرية الانفرادية المفروضة على الجمهورية العربية السورية ليس فقط على حقوق الانسان، بل أيضاً تعرقل وصول المساعدات الإنسانية وخاصة المساعدات النقدية المقدمة للفئات المستضعفة. إذ تلعب هذه المساعدات دوراً حيوياً في دعم الاحتياجات الأساسية للأفراد إلى حين استعادة أنشطة كسب العيش، وتجنب اللجوء إلى آليات التكيف السلبية بسبب الفقر.

وعلى الرغم من الكيانات الرئيسية التي تفرض التدابير القسرية لانفرادية تُعرب عن التزامها بتوفير الدعم الإنساني المشروع من خلال استثناءات للعقوبات، إلا أنه ومن الناحية العملية يتبين، من خلال استجابة المنظمات الدولية العاملة في سورية، أن هذه الاستثناءات لا تعمل على النحو المنشود، بل إنها تعيق الاستجابة الإنسانية، وتخلف أثراً كبيراً على المدنيين السوريين من خلال عرقلة عمليات الجهات الفاعلة في المجال الإنساني بما في ذلك برامج المساعدات النقدية. لذا فإن فهم هذه التداعيات يعد أمراً ضرورياً لضمان حماية حقوق الأفراد في ظل تدهور الوضع الإنساني وتفاقم الازمة الاقتصادية والحاجة لشريحة كبيرة من الشعب السوري للدعم النقدي لضمان الاستمرار والوصول الى الخدمات الأساسية.

Abstract

Unilateral coercive measures imposed on countries constitute a blatant violation of international law as stipulated in the United Nations Charter. Despite the clarity of the United Nations' purposes and principles and the recommendations of the General Assembly in its relevant resolutions, some countries and regional entities continue to use these measures against certain nations, including the Syrian Arab Republic, with the aim of subjecting them politically and economically.

The repercussions of these measures are evident not only in human rights violations but also in hindering the delivery of humanitarian aid, particularly cash assistance provided to vulnerable groups. This assistance plays a crucial role in supporting individuals' basic needs until they can resume livelihood activities and avoid resorting to negative coping mechanisms due to poverty.

Despite the main entities imposing unilateral coercive measures expressing their commitment to providing legitimate humanitarian support through sanctions exemptions, it is evident in practice, through the response of international organizations working in Syria, that these exemptions do not function as intended. Instead, they hinder humanitarian response and have a significant impact on Syrian civilians by obstructing the operations of humanitarian actors, including cash assistance programs. Therefore, understanding these

implications is crucial to ensuring the protection of individuals' rights and enhancing their well-being amidst the deteriorating humanitarian situation, the worsening economic crisis, and the need for a large segment of the Syrian population for cash support to ensure continuity and access to basic services.

الفهرس

Contents

المقدمة..... 1
منهج البحث..... 3
خطة البحث 4
الكلمات المفتاحية 4
المبحث الأول: المساعدات النقدية والتدابير القسرية الانفرادية 5
المطلب الأول: ماهية المساعدات النقدية وأساسها القانوني..... 6
أولاً: ماهية المساعدات النقدية: 6
ثانياً: الأساس القانوني للمساعدات النقدية في القانون الدولي: 10
المطلب الثاني: مفهوم التدابير القسرية الانفرادية ومدى مشروعيتها في القانون الدولي..... 13
أولاً: تعريف التدابير القسرية الانفرادية..... 13
ثانياً: مشروعية التدابير القسرية الانفرادية في القانون الدولي..... 15
المطلب الأول: أثر التدابير القسرية الانفرادية على برنامج المساعدات النقدية المقدم من قبل منظمة الأمم المتحدة للطفولة لدعم ذوي الإعاقة 20
المطلب الثاني: أثر التدابير القسرية الانفرادية على برنامج المساعدات النقدية المقدمة من قبل برنامج الأغذية العالمي للأمم المتحدة..... 25

المطلب الثالث: التحديات التي تواجه المنظمات الدولية العاملة في سورية بعد رفع التدابير القسرية الانفرادية 40
أولاً: التحديات التمويلية الناتجة عن الانكماش الدولي في المساعدات..... 41
ثانياً: استمرار بيئة الامتثال الزائد..... 44
ثالثاً: التحديات المصرفية المحلية وأزمة السيولة النقدية 44
الخاتمة..... 45
قائمة المراجع..... 50

المقدمة

تُعد برامج المساعدات النقدية أداة من أدوات العمل الإنساني إذ أنها تُستخدم كجسر للعلاقة بين العمل الإنساني والتنمية، كما أنها تتيح للأشخاص اتخاذ القرار حول كيفية إعالة أنفسهم ودعم استقلاليتهم في التعافي من الأزمات وذلك من خلال تحقيق نتائج في الوقاية والحماية والمساعدة. كما أنها تعتبر شكلاً من أشكال المساعدات المراعية للكرامة، حيث تحترم قرارات الناس حول كيفية استخدامهم للموارد لبدء رحلة تعافيهم.

وحاجة الإنسان للمال هي حاجة ملحة ومستمرة، وخاصةً في النزاعات المسلَّحة والكوارث الطبيعية، إذ تتجاوز الاضطرابات ونتائجها قدرة الانسان على التكيّف باستخدام موارده الخاصة فيكون امتلاك النقود اللازمة لشراء السلع الأساسية مرادفاً للفرق بين الحياة والموت.

على الرغم من أن المبادئ الإنسانية في النزاعات المسلحة تُظهر أن المساعدات النقدية قد لا تكون مناسبة في جميع الحالات، إلا أنها تظل أداة لا غنى عنها في العمل الإنساني، وخياراً جوهرياً لتلبية مجموعة واسعة من احتياجات المتضررين.

وعلى هذا الأساس فإنّ تحقيق الوصول إلى برامج المساعدات النقدية وحمايتها من أية عراقيل تجهض عملها وغايتها وهدفها، كالتدابير القسرية الانفرادية، والتي تؤدي بالنتيجة إلى نشوء أزمات تنعكس على احتياجات الاشخاص المتضررين، هي من أهم التحديات على المستويات الوطنية والدولية.

إلا أنَّ التزايد المطُّرد في فرض تدابير قسرية الانفرادية من جانب بعض الدول ضد مثيلاتها، كما هو الحال في التدابير القسرية الانفرادية المفروضة على الجمهورية العربية السورية، أدى بطبيعة الحال إلى مخاطر انعكست بشكل مباشر وغير مباشر على حقوق الإنسان إذ أن آثارها لا تقل خطورةً عن أثر النزاع المسلح لما خلفته من آثار سلبية. وبالتالي فإن حماية المساعدات النقدية هي قضية جديرة بالاهتمام والتقصي والتحقيق من منظور القانون الدولي لحقوق الإنسان وفي إطار قواعده، وهو ما سيتناوله هذا البحث انطلاقاً من الأطر القانونية لهذه القضية، ومن ثم دراسة الأثر السلبي للتدابير القسرية الانفرادية على برامج المساعدات النقدية في الجمهورية العربية السورية كحالة تطبيقية يتم من

خلالها تقصي ما انتجه هذا السلوك من عواقب أدت الى عرقلة عمليات التمويل والتحويلات المالية، أعاقت قدرة المنظمات الإنسانية الدولية على تنفيذ برامجها بشكل فعال الامر الذي أدى الى إضعاف كفاءة هذه البرامج وبالتالي تفاقم معاناة الأشخاص الأشد احتياجاً.

إشكالية البحث

يتساءل هذا البحث عن مدى تأثير التدابير القسرية الانفرادية المفروضة على الجمهورية العربية السورية في قدرة المنظمات الإنسانية على تنفيذ برامج المساعدات النقدية، وانعكاس ذلك على تلبية الاحتياجات الأساسية للفئات المتضررة أثناء النزاعات. كما يطرح تساؤلات حول إمكانية مساهمة هذه التدابير في حرمان الفئات المستضعفة من حقوقها، من خلال تقويض الوصول إلى المساعدة النقدية، وعن مدى تأثير القيود المالية المرتبطة بها في إضعاف الاستجابة الإنسانية. ويطرح البحث تساؤلاً إضافياً حول فعالية الاستثناءات والتراخيص المرافقة لهذه التدابير في ضمان وصول المساعدات النقدية بفعالية يحترم الكرامة الإنسانية.

مشكلة البحث

تواجه برامج المساعدات النقدية في الجمهورية العربية السورية تحديات متزايدة نتيجة التدابير القسرية الانفرادية، والتي أثّرت بشكل مباشر وغير مباشر على قدرة المنظمات الإنسانية في إيصال المساعدات النقدية للفئات الأكثر ضعفاً مما انعكس ذلك على تلبية الاحتياجات الأساسية وضمان الحقوق الإنسانية للفئات الأشد ضعفاً.

أهداف البحث

يهدف هذا البحث إلى الإحاطة بمفهوم المساعدات النقدية وتحديد خصائصها التي تجعلها أداة فعّالة في العمل الإنساني، خاصة في سياقات النزاع والكوارث. كما يسعى إلى تقصي التهديدات التي تفرزها التدابير القسرية الانفرادية على برامج المساعدات النقدية، وتحليل تأثيرها على الفئات الأكثر ضعفاً في الجانب التطبيقي للبحث من حيث حرمانهم من حقوقهم الأساسية وتقويض قدرتهم على الوصول إلى الدعم النقدي.

أهمية البحث

تنبع أهمية هذا البحث من كونه يُسلّط الضوء على الآثار المباشرة وغير المباشرة للتدابير القسرية الانفرادية على برامج المساعدات النقدية، باعتبارها أداة من أدوات العمل الإنساني التي تعزز الكرامة من خلال القدرة على الاختيار وعبر استقلالية الأفراد في إدارة بقائهم وتعافيهم. وتُبرز الدراسة التطبيقية لواقع البرامج النقدية التي تنفذها المنظمات الدولية الإنسانية في سورية كيف تؤثر هذه التدابير على فعالية الاستجابة الإنسانية، وعلى قدرة الفئات المتضررة في الوصول إلى دعم نقدي يحترم احتياجاتهم وحقوقهم الأساسية.

منهج البحث

لدراسةِ موضوع البحث تم اتباع المنَهج التَحليلي الوصفي للتوصل إلى الأساس القانوني المُراد إبرازه للإحاطة بالمفاهيم والمعلومات والمعطيات والنصوص القانونية المتعلقة بقضية البحث، وتحليلها وصولاً للخلاصات والاستنتاجات المنطقية حول مشكلة البحث.

حدود البحث

الحدود المكانية: في الجانب التطبيقي، يُركّز البحث على أثر التدابير القسرية الانفرادية ضمن الحدود الإقليمية للجمهورية العربية السورية، أي الأراضي الخاضعة للسيطرة الفعلية للدولة السورية والتي شهدت تبايناً خلال الفترة الممتدة من عام 2011 إلى عام 2023 نتيجة النزاع.

الحدود الزّمنية: تمتد من عام 2011 الى نهاية عام 2023، فهي بذلك تبدأ من العام الذي شهد بداية النزاع في سورية، حيث بدأت التدابير القسرية الانفرادية تؤثر بشكل ملحوظ على الوضعين الاقتصادي والإنساني في البلاد. وفي نهاية الدراسة التطبيقية كان من الضروري إضافة التحديات الحالية بعد رفع التدابير القسرية الانفرادية في عام 2025، وذلك بهدف تقديم رؤية متكاملة أكثر عن أثر التدابير القسرية الانفرادية على برامج المساعدات النقدية وما بعدها.

خطة البحث

ستتم دراسة موضوع البحث وفق الخطة البحثية التالية:

← المبحث الأول: المساعدات النقدية والتدابير القسرية الانفرادية.

- المطلب الأول: ماهية المساعدات النقدية وأساسها القانوني.
- المطلب الثاني: مفهوم التدابير القسرية الانفرادية ومدى مشروعيتها في القانون الدولي.

← المبحث الثاني: دراسة تطبيقية على تأثير التدابير القسرية الانفرادية على برامج المساعدات النقدية في الجمهورية العربية السورية التي تنفذها المنظمات الدولية الإنسانية العاملة في سورية.

- المطلب الأول: أثر التدابير القسرية الانفرادية على برنامج المساعدات النقدية المقدم من منظمة الأمم المتحدة للطفولة لدعم الأطفال ذوي الإعاقة.
- المطلب الثاني: أثر التدابير القسرية الانفرادية على برنامج المساعدات النقدية المقدمة من قبل برنامج الأغذية العالمي للأمم المتحدة.
- المطلب الثالث: التحديات التي تواجه المنظمات الدولية العاملة في سورية بعد رفع التدابير القسرية الانفرادية.

الكلمات المفتاحية

التدابير القسرية الانفرادية – حقوق الانسان– الاحتياجات الأساسية– المساعدات النقدية – العمل الإنساني– التعاون الدولي– المواثيق الدولية– فرط الامتثال.

المبحث الأول: المساعدات النقدية والتدابير القسرية الانفرادية

تعتبر المساعدات النقدية التي تقدمها المنظمات الدولية أداة حيوية لدعم الفئات الأكثر ضعفاً في مواجهة التحديات الاقتصادية والاجتماعية. إذ تلعب هذه المساعدات دوراً أساسياً في تلبية الاحتياجات الأساسية مثل الغذاء والمأوى والرعاية الصحية، والتعليم، واستمرارية العمل، والسلامة، أو الحفاظ على الروابط العائلية أو استعادتها مما يعزز من قدرة الأفراد على بناء سبل العيش المستدامة. وتعد برامج المساعدات النقدية أداة من أدوات العمل الإنساني[1] التي تتيح للأشخاص الأشد احتياجاً حرية اتخاذ القرارات التي تناسب احتياجاتهم الفريدة، مما يعزز من كرامتهم واستقلاليتهم وتلبية الاحتياجات الأساسية لديهم[2]. وبهدف الإحاطة بهذا المفهوم، سيتناول المبحث الأول تأصيل التأطير المفاهيمي والقانوني للمساعدات النقدية، وهو ما سيتناوله المطلب الأول، ومن ثم الإحاطة بمفهوم التدابير القسرية الانفرادية ومدى مشروعيتها وهو ما سيتناوله المطلب الثاني:

- المطلب الأول: ماهية المساعدات النقدية وأساسها القانوني.
- المطلب الثاني: مفهوم التدابير القسرية الانفرادية ومدى مشروعيتها في القانون الدولي.

---

[1] **العمل الإنساني:** يتمثل نهج العمل الإنساني بمجموعة من الهياكل والعمليات والمبادئ والالتزامات لتنسيق العمل الإنساني عندما تطلب حكومة وطنية دعماً دولياً، ويهدف إلى جعل المجتمع الإنساني أفضل تنظيما وأكثر خضوعاً للمساءلة تجاه الأشخاص المتضررين، الصفحة 2، متاح على الرابط:
https://globalprotectioncluster.org/sites/default/files/2022-12/protection_arabic.pdf
مع التنويه إلى أن مبادئ العمل الإنساني للأمم المتحدة هي التوجيهات التي وضعتها الأمم المتحدة لضمان تقديم المساعدة الإنسانية بطريقة فعالة ومنظمة. تشمل هذه المبادئ الاحترام للكرامة الإنسانية وحقوق الإنسان، والحيادية، وعدم التمييز، والاستقلالية.

[2] المصدر: CALP NETWROK، المساعدات النقدية والقسائم. متاح على الرابط: المساعدات النقدية والقسائم: ما هي المساعدات النقدية والقسائم؟ – The CALP Network

المطلب الأول: ماهية المساعدات النقدية وأساسها القانوني

أولاً: ماهية المساعدات النقدية: أثبتت التجارب الإنسانية أن المساعدات النقدية أصبحت من أكثر وسائل الدعم انتشاراً في الأزمات الإنسانية الحالية، نظراً لتأثيرها الإيجابي الكبير على الأمن الغذائي[1] وتلبية الاحتياجات الأساسية[2] للأسر، ومساعدتها في مواجهة التحديات الاقتصادية الناتجة عن النزاعات. وبالنظر إلى برامج المساعدات النقدية، فإنه من الضروري أولاً توضيح مفهوم المساعدات النقدية وأهميتها، ثم الانتقال إلى تعريفها وأنواعها.

1. **مفهوم المساعدات النقدية:** تُعتبر المساعدة النقدية جزءاً أساسياً من الاستجابة الإنسانية للأزمات. فمن خلال تحسين إمكانية الاختيار للفئات المستهدفة، وذلك عن طريق إدماج استخدام المساعدات النقدية في برامج ونشاطات الحماية الاجتماعية، يمكن للمساعدة النقدية أن تدعم الاحتياجات الأساسية إلى حين استعادة أنشطة كسب العيش، وأن تساعد في ضمان عدم لجوء الأشخاص الضعفاء إلى آليات التكيف السلبية بسبب الفقر[3]. وقد برزت أهمية المساعدات النقدية أ كوسيلة فعالة لمكافحة الفقر وتعزيز العدالة الاجتماعية بالإضافة إلى دعم الفئات الأكثر ضعفًا في المجتمع. تستند هذه المساعدات إلى أسس قانونية ترتكز على مبادئ حقوق الإنسان والتشريعات المحلية والدولية التي تُلزم الدول بتحقيق الحد الأدنى من الكرامة الإنسانية.

---

[1] Cash and vouchers empower people with choice to address their essential needs in local markets, and findings show that vulnerable households who can make their own decisions, make choices that improve their food security and wellbeing. Calp Network; "*Food Security and Cash and Voucher Assistance*". Available at: Food Security and Cash and Voucher Assistance – The CALP Network (Last visit on 31 May 2024).

[2] يشير مفهوم الاحتياجات الاساسية (Basic Needs) إلى السلع، أو المرافق، أو الخدمات، أو الموارد الاساسية اللازمة على اساس منتظم وموسمي من قبل الاسر لضمان البقاء على المدى الطويل والحد الادنى من مستويات المعيشة، دون اللجوء الى آليات المواجهة السلبية او الإضرار بصحتهم وكرامتهم وأصول سبل عيشهم الأساسية. "قائمة المصطلحات للمساعدات النقدية والقسائم"، متاح على الرابط:

https://www.calpnetwork.org/ar/publication/calp-glossary-in-arabic/

[3] المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، المساعدات النقدية ونوع الجنس، لمزيد من التفاصيل، انظر الملف من خلال الرابط: https://www.unhcr.org/ar/5c1f59ed4 (last visit: 25 May 2024)

2. أهمية المساعدات النقدية

على الرغم من أن المساعدات النقدية ليست أكبر مصدر على مستوى العالم للمساعدات المالية المقدمة للأشخاص أثناء الأزمات، إلا أنها بدأت تلعب دوراً رئيسياً في ضمان قدرة الأشخاص المتضررين من الأزمات على تلبية احتياجاتهم الأساسية[1] . ومع ذلك يبقى السؤال قائماً: لماذا تعتبر المساعدات النقدية مهمة جدًا أثناء الأزمات؟ يعتبر النظر إلى أنواع وتدفقات المساعدات النقدية في الأزمات أمراً مهماً لفهم السياق الكامل الذي تعمل ضمنه المساعدات الإنسانية النقدية والقسائم[2]. فمن خلال تزويد الأشخاص بالمساعدات النقدية، يمكنهم اتخاذ الخيارات بناء على أولوياتهم واحتياجاتهم وتفضيلاتهم، وبالتالي يكون لديهم قدر أكبر من التحكم والسيطرة على حياتهم الخاصة، مما من شأنه أن يعزز الكرامة والقدرة على الاختيار إذا ما قارناه بأشكال المساعدات الأخرى. بالإضافة إلى ذلك، تعتبر المساعدات النقدية والقسائم أفضل للإغاثة والتعافي لأنها:

- تتيح المساعدات النقدية والقسائم للأشخاص شراء الطعام أو السلع التي يحتاجون إليها وتمكنهم من التصدي لأولوياتهم[3].

---

[1] على الرغم من أن المساعدات المالية من المساعدات النقدية والقسائم تتدفق أقل بكثير من التحويلات (6.7 مليار دولار مقارنة بـ 597 مليار دولار في عام 2021)، إلا أنها تلعب دوراً مهماً للغاية حيث إنها تستهدف الأشخاص الأكثر تضرراً من الأزمات. المصدر: The Calp Network"تقديم المساعدات النقدية للأشخاص أثناء الأزمات"، شباط 2024، متاح على الرابط: (Last visit on 31 May 2024)
https://www.calpnetwork.org/ar/cash-and-voucher-assistance/financial-assistance-in-crises /

[2] بشكل عام، تلعب المنظمات الإنسانية دوراً صغيراً – ولكنه مهم – في دعم الأشخاص المتضررين من الأزمات لإدارة استجاباتهم الخاصة وبناء القدرة على مواجهة الصدمات المستقبلية. وتعد موارد المجتمع المحلي، والتحويلات النقدية، وبرامج المساعدات الاجتماعية التي تقودها الحكومة في البلدان المتضررة من الأزمات، والشراكات مع الجهات الفاعلة في القطاع الخاص، والاتصال العالمي الرقمي جزءاً من مشهد المساعدات النقدية.

[3] في معظم الأزمات، يفضل الأشخاص المساعدات النقدية والقسائم على أشكال المساعدات الأخرى. على سبيل المثال، 90% إلى 100% من الأسر في اليمن تفضل المساعدات النقدية والقسائم. المصدر: "زيادة استخدام المساعدات النقدية والقسائم في المجال الإنساني: الفرص، والعوائق، والعقبات"، تشرين الثاني 2022، متاح على الرابط:
https://www.calpnetwork.org/ar/publication/increasing-the-use-of-humanitarian-cash-and-voucher-assistance-ar /

- تدعم الأفراد والأسر والمجتمعات لبناء القدرة على التأقلم مع مرور الوقت، وخاصة في المناطق التي تعاني من الكوارث المتكررة[1].
- يمكنها ربط الاستجابة لحالات الطوارئ بأنشطة بناء القدرة على التأقلم على المدى الطويل.
- يمكنها العمل مع نظم الحماية الاجتماعية التي تقودها الحكومة حيث يمكن أن تكون بمثابة ما يسمى بـ "التأثير المضاعف"، أي أن النقد المقدم للناس يُستثمر مرة أخرى في الأعمال التجارية المحلية مما يخلق حلقة إيجابية للاقتصاد.

نستخلص مما سبق أنَّ نهج المساعدات النقدية لهُ أهمية كبيرة إذ يتيح للأشخاص التعامل مع التحديات وتقلبات السوق والبطالة والمرض أو وفاة أحد أفراد الأسرة. كما أنها تساعد على تخفيض اعتماد الأسرة على التأقلم السلبي مثل التقليل للحد الأدنى من الطعام أو استنزاف المدخرات أو بيع الأصول[2]. كما أنها تساعد على احتمالية تقليل خروج الأطفال من المدرسة للعمل عندما يتلقون مساعدة نقدية هم أو أسرهم.

3. **تعريف المساعدات النقدية:** هي مصطلح واسع يشير إلى أي نوع من المساعدات النقدية التي تساعد في دعم الأشخاص خلال الأزمات. قد تكون هذه عبارة عن مساعدات نقدية وقسائم إنسانية أو تحويلات نقدية أو جهود للإدماج النقدي[3]، وهناك العديد من المصطلحات الرئيسية

---

[1] تعتبر المساعدات النقدية والقسائم **أقل تكلفة من المساعدات العينية** بسبب انخفاض تكاليف فرز ونقل وإيصال السلع المادية إلى المناطق المتضررة من الأزمات، مما يزيد الاستفادة من ميزانيات المساعدات المحدودة. في عام 2015، وجد مشروع لبرنامج الأغذية العالمي في إثيوبيا أن المساعدات النقدية أكثر كفاءة من المساعدات الغذائية بنسبة 25% إلى 30%. المصدر:

Report of the High-Level Panel on Humanitarian Cash Transfer. " Doing cash differently: how cash transfers can transform humanitarian aid.". September 2015, Overseas Development Institute, London. Page 7 and 8. Available at: https://odi.org/documents/4909/9828.pdf

[2] يُعد توسيع نطاق المساعدات النقدية، فيما يتعلق بالفئات الضعيفة من السكان غير المشمولة بالحماية الاجتماعية الحكومية أو غير القادرة على الحصول عليها، جزءاً من الاستجابات الإنسانية الأوسع نطاقاً بمثابة نقطة بداية لحصول الفئات المحددة على المساعدة في مجال الحماية الاجتماعية على المدى الطويل. المصدر:

Cash and Voucher Assistance | Global Humanitarian Overview, available at: https://2021.gho.unocha.org/delivering-better/cash-and-voucher-assistance/

[3] "تقديم المساعدات النقدية للأشخاص أثناء الأزمات"، المصدر السابق، CALP NETWROK

التي تندرج تحت مظلة "المساعدات النقدية" كالمساعدات النقدية والقسائم (CVA) والحد الادنى من سلة (MEB) والمساعدة النقدية متعددة الأغراض (MPCA) ومزود الخدمة المالية (FSP) وغيرها، ولكن نظراً للتركيز على ربط المساعدات النقدية بالحماية الاجتماعية ولضرورة البحث، سيتم استخدام مصطلح" **المساعدات النقدية**"[1] والتي تُمنح للفئات الأشد ضعفاً مثل ذوي الإعاقة، النساء المعيلات لأسرهن، وكبار السن. إلا أنه من الضرورة بمكان، ولغرض هذا البحث، التطرق بإيجاز لشرح بعض الأنواع المختلفة للمساعدات النقدية الإنسانية.

4. أنواع المساعدات النقدية

أ. **التحويلات النقدية غير المشروطة (Unconditional Transfer):** تزود الأشخاص المتضررين من الأزمات أو الأفراد والأسر التي تم تحديدها على أنها معرضة للخطر بالمال دون أي متطلبات ويحق للشخص استخدام هذا المال كيفما يريد وحسب اختياره لسد احتياجاته أو احتياجات أسرته[2].

ب. **التحويلات النقدية المشروطة (Conditionality):** تتطلب من المستحقين تنفيذ نشاط لتلقي النقد. حيث يفرض شرطاً سلوكياً على متلقي المساعدة النقدية، وعادةً يحدد الشرط بالحد الأدنى من المتطلبات المتعلقة باهتمام المستفيدين بالتعليم والصحة والتغذية لأطفالهم: مثل تسجيل أطفالهم بالمدارس أو تلقيهم للتطعيم[3] .

---

https://www.calpnetwork.org/ar/cash-and-voucher-assistance/financial-assistance-in-crises /

[1] تقدم المساعدات النقدية بشكل رئيسي من قبل الحكومات، والوكالات الإنسانية والمنظمات غير الحكومية والشركات الخاصة، أو مباشرة من قبل الأفراد.

[2] يتم تقديم التحويلات غير المشروطة دون أن يضطر المستلم إلى فعل أي شيء من أجل تلقي المساعدة سوى مطابقة معايير الاستهداف، أي الذين يستوفون معايير استهداف البرنامج. الاستهداف يختلف عن المشروطية التي تشير إلى أنشطة أو التزامات مسبقة على المستفيد أن يحققها ليستلم المساعدة. يمكن استخدام الشروط مع أي نوع من التحويلات (النقد، القسائم، المساعدات العينية، وتقديم الخدمات) حسب تصميم التدخل وأهدافه. قد تتطلب بعض التدخلات من المستلمين تحقيق مخرجات متفق عليها كشرط لاستلام المساعدة اللاحقة (قد تشمل شراء سلع أو خدمات محددة. "قائمة المصطلحات للمساعدات النقدية والقسائم")، صفحة 7 و14، متاح على الرابط:

https://www.calpnetwork.org/ar/publication/calp-glossary-in-arabic/

[3] قد تتطلب بعض التدخلات من المستلمين تحقيق مخرجات متفق عليها كشرط لاستلام المساعدات اللاحقة. قد تشمل شراء سلع أو خدمات محددة. تشمل الأمثلة على الالتحاق بالمدارس، او بناء ملجأ، او حضور فحوص التغذية، والعمل، والتدريب، وما إلى ذلك. صفحة 7، متاح على الرابط:

ت. **المساعدات النقدية متعددة الأغراض (Multipurpose Cash Assistance MPCA):** هي التحويلات (سواء كانت دورية أو لمرة واحدة) التي تساوي المبلغ المطلوب لتغطية كامل أو جزء من احتياجات الأسر الأساسية و/ أو احتياجات التعافي النقدية أو الممكن شراؤها[1].

ث. **القسائم (Voucher):** هي بطاقة ورقية أو الكترونية أو رمزية يمكن استبدالها بكمية أو قيمة محددة من البضائع المحددة الثمن أو سلعا أو خدمات محددة مسبقاً.

ج. **النقد مقابل العمل (Cash for Work):** هو نوع من المساعدة النقدية والقسائم تهدف الى توفير الدخل للأشخاص بعد أو أثناء الأزمات الإنسانية. وهو نوع من برامج النقد المشروط التي يتم من خلالها منح الأشخاص تحويلات نقدية بشرط القيام بعمل مؤقت محترف أو غير محترف. إن المستفيدون من برنامج النقد مقابل العمل: اللاجئون والنساء أو بشكل عام هم الأشخاص المتضررون من الأزمات ولدعم الفئات الأكثر احتياجاً ممن قد لا يتمكنون من إيجاد فرص عمل من خلال قنوات أخرى.

ح. **النقد المكمل والبرمجة المتكاملة (Cash Plus):** عند دمج برنامج المساعدة النقدية المقدمة للأشخاص الذين يواجهون الأزمات مع أشكال المساعدات الإنسانية التكميلية الأخرى. وعى الرغم من أن المساعدات النقدية هي وسيلة شائعة للمساعدات الإنسانية إلا أنها قد لا تكون كافية لوحدها لتلبية حاجة أو احتياجات محددة بشكل فعال. يفترض برنامج النقد المكمل بأن المساعدات النقدية هي عنصر أساسي للتدخل السريع وأنها تعمل جنباً الى جنب مع مكونات أخرى مثل التدريب أو مساعدات توفير سبل العيش.

ثانياً: الأساس القانوني للمساعدات النقدية في القانون الدولي:

تستند برامج المساعدات النقدية التي تعتمدها المنظمات الدولية والحكومات لدعم الفئات الأكثر احتياجاً، سواء في سياق النزاعات المسلحة أو في حالات الكوارث الطبيعية، إلى أساس قانوني متين يتضمن مجموعة من الصكوك الدولية والقوانين التي تضمن حقوق الإنسان وتدعو إلى تقديم الدعم الضروري. تشمل هذه الصكوك ميثاق الأمم المتحدة[2]، والإعلانات، والاتفاقيات الدولية التي تشدد على أهمية

---

https://www.calpnetwork.org/ar/publication/calp-glossary-in-arabic/

[1] جميع التحويلات النقدية متعددة الاغراض غير مقيدة من حيث الاستخدام، حيث يمكن إنفاقها حسب اختيار المستلم.

[2] قطعت الدول الاعضاء في الامم المتحدة على أنفسها، بموجب ميثاق الامم المتحدة، بالعمل فرادى أو جماعي بالتعاون مع منظمات ووكالات الأمم المتحدة، على تشجيع ورفع مستويات المعيشة وتهيئة ظروف تتيح التقدم والنماء في الميدان الاقتصادي والاجتماعي وذلك من خلال تنفيذ برامج عديدة ومن أهمها برامج المساعدات النقدية. وقد تم

التعاون الدولي لتخفيف معاناة الشعوب المتضررة. في هذا السياق، يتناول هذا المطلب الفرعي الأساس القانوني للمساعدات النقدية في القانون الدولي والصكوك الدولية ذات الصلة، مسلطاً الضوء على بعض المواد التي تستند إليها البرامج القائمة على النقد/المساعدات النقدية:

أ. **الإعلان العالمي لحقوق الانسان:** نَصّت المادة 25 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على حق كل فرد في مستوى معيشي يكفل الصحة والرفاهية له ولأسرته، بما في ذلك الغذاء والملبس والمسكن والرعاية الطبية والخدمات الاجتماعية الضرورية[1]. تعزز هذه المادة أهمية برامج المساعدات النقدية كوسيلة لضمان تحقيق هذا الحق الأساسي، من خلال توفير الدعم المالي المباشر للأفراد والأسر لتمكينهم من تلبية احتياجاتهم الأساسية بكرامة واستقلالية.

ب. **العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية الثقافية:** حيثُ نصّت المادة 11 من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية على حق كل فرد في مستوى معيشي كافٍ له ولأسرته، بما في ذلك الغذاء والكساء والمسكن، وحقه في تحسين مستمر لظروفه المعيشية.[2] ولعلَّ اهم الأدوات الفعالة لتحقيق هذا الهدف هو برامج المساعدات النقدية، حيث يوفر الدعم المالي المباشر للأفراد القدرة على تحسين ظروفهم المعيشية بشكل مستمر، وتلبية احتياجاتهم الأساسية بكرامة واستقلالية.

ذكر هذا الالتزام في ميثاق الأمم المتحدة، حيث تنص المادة الأولى من الميثاق على أن من بين مقاصد الأمم المتحدة ومبادئها هو تحقيق التعاون الدولي لحل المسائل ذات الصبغة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والإنسانية، وتعزيز احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية. وأيضاً يشدد الفصل التاسع من ميثاق الأمم المتحدة على أهمية التعاون الدولي في حل المشاكل الاقتصادية والاجتماعية والإنسانية. حيثُ تعتبر المساعدات النقدية جزءاً من هذا التعاون، من حيث تخفيف معاناة الفئات الأكثر احتياجاً.النص الكامل لميثاق الأمم المتحدة متاح على الرابط: ميثاق الأمم المتحدة (النص الكامل) | الأمم المتحدة

[1] انظر المادة 25 من الإعلان العالمي لحقوق الانسان من خلال الرابط: الإعلان العالمي لحقوق الإنسان | الأمم المتحدة

[2] انظر المادة 11 من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية من خلال الرابط: https://www.ohchr.org/ar/instruments-mechanisms/instruments/international-covenant-economic-social-and-cultural-rights

ت. **اتفاقية حقوق الطفل:** تؤكد المادة 27 من اتفاقية حقوق الطفل على حق الطفل في مستوى معيشي ملائم لنموه البدني، والعقلي، والروحي، والاجتماعي[1]. وهنا لا بد من الإشارة الى الدور الحيوي التي تلعبه برامج المساعدات النقدية التي تقدمها المنظمات الدولية في تحقيق هذا الهدف. فمن خلال هذه البرامج، تستطيع الأسر تلبية احتياجات أطفالها الأساسية مثل الغذاء والملبس والمسكن والرعاية الطبية، مما يعزز رفاهية الأطفال ويساهم في تنمية مجتمعات أكثر استقراراً وازدهاراً.

ث. **اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة:** نَصّت الفقرة (ج) من البند الثاني للمادة 28 على ضرورة ضمان استفادة الأشخاص ذوي الإعاقة الذين يعيشون في حالة فقر وأسرهم من المساعدة التي تقدمها الدولة لتغطية النفقات المتعلقة بالإعاقة، بما فيها التدريب المناسب وإسداء المشورة والمساعدة المالية والرعاية المؤقتة[2].

ج. **اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو):** تنص المادة 14 من اتفاقية سيداو على ضرورة اتخاذ الدول الأطراف جميع التدابير المناسبة للقضاء على التمييز ضد المرأة في المناطق الريفية، وضمان مشاركتها في برامج التنمية[3].

بناءً على ما سبق، يتضح أن برامج المساعدات النقدية تستند إلى مجموعة من الصكوك الدولية والقوانين التي تضمن حقوق الإنسان وتعزز التعاون الدولي لتخفيف معاناة الفئات الأكثر احتياجاً. إذ أنه من خلال توفير الدعم المالي المباشر، تساهم هذه البرامج في تحقيق مستوى معيشي كافٍ للأفراد والأسر، وتعزز كرامتهم واستقلاليتهم.

---

[1] أكدت الفقرة الثالثة من المادة 27 على ضرورة إعمال الحق في مستوى معيشي ملائم وذلك من خلال المساعدة المادية وبرامج الدعم. يمكن الولوج الى النص الكامل لاتفاقية حقوق الطفل من خلال الرابط: اتفاقية حقوق الطفل | OHCHR

[2] انظر المادة 28 من اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة من خلال الرابط: اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة | OHCHR

[3] تعتبر المساعدات النقدية أداة فعالة لتحقيق هذا الهدف، حيث تساهم في تمكين النساء الريفيات من خلال توفير الدعم المالي الذي يمكنهن من تحسين ظروفهن المعيشية والمشاركة الفعالة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية. النص الكامل للاتفاقية متوفر على الرابط: اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأةOHCHR |

المطلب الثاني: مفهوم التدابير القسرية الانفرادية ومدى مشروعيتها في القانون الدولي.

أولاً: تعريف التدابير القسرية الانفرادية

من المؤسف أنه على الرغم من الحقيقة الواضحة المتمثلة في أن التدابير القسرية الانفرادية[1] كانت موجودة منذ قرون وأنها شكلت السياسة الدولية وخاصة منذ أوائل التسعينيات، إلا أنه لم يكن هناك إجماع على تعريفها. وللمرء أن يستنبط من قرار مجلس حقوق الانسان27/21[2] أن التدابير القسرية الانفرادية تشمل، على سبيل المثال لا الحصر، التدابير الاقتصادية والسياسية التي تفرضها دول أو مجموعات دول لإكراه دولة أخرى على التبعية لها في ممارسة حقوقها السيادية بهدف حملها على إجراء تغيير محدد في سياستها العامة[3].

وهي كما عرفتها Alexandra Hofer بأنها وسيلة للقسر السياسي والاقتصادي ضد الدول النامية.[4]

وقد عرّف معهد القانون الدولي التدابير القسرية من قبل غوستاف موميزر بأنها: " إجراءات تعد خروجاً

---

[1] لا تختلف، في سياق اللغة العربية، عبارة " التدابير القسرية **الانفرادية**" عن "التدابير القسرية **أحادية الجانب**"، فكلاهما يحملان نفس المعنى عند استخدامهما في هذا السياق، وكلاهما يحملان نفس المعنى للمصطلح المستخدم في اللغة الانكليزية ": Unilateral "

– **إنفراديّة:** (اسم): اسم مؤنَّث منسوب إلى انفراد. مصدر صناعيّ من انفراد: تكبُّر وتسلُّط الانفراديّة والهيمنة. تَفَرَّدَ بالأمرِ: انْفَرَدَ. انْفَرَدَ بالأمرِ: استبدَّ ولم يُشْرِكْ معه أَحَدًا. قاموس ومعجم المعاني،https://www.almaany.com/

– **أحاديَّة:** (اسم) اسم مؤنَّث منسوب إلى أُحاد. مصدر صناعيّ من أُحاد: تفرّد وزعامة وسيطرة هيمنة الأحاديّة الأمريكية على العالم. قاموس ومعجم المعاني، https://www.almaany.com

[2] في 26 أيلول2011، اعتمد مجلس حقوق الإنسان القرار **27/21** و **التصويب 1** بشأن حقوق الإنسان والتدابير القسرية الانفرادية. وكان أخر تجديد للقرار في تشرين الأول 2023، قرار مجلس حقوق الإنسان رقم **54/15**. **وشدد القرار على أن التدابير والتشريعات القسرية الانفرادية تتعارض مع القانون الدولي والقانون الدولي** الإنساني وميثاق الأمم المتحدة والقواعد والمقاصد المنظِّمة للعلاقات السلمية بين الدول، وسلط الضوء على أن هذه التدابير، في المدى الطويل، قد تؤدي إلى مشاكل اجتماعية وتُثير مخاوف إنسانية في الدول المستهدفة.

[3] تقرير المقرر الخاص المعني بالآثار السلبية للتدابير القسرية الانفرادية في التمتع بحقوق الانسان، إدريس الجزائري. الأمم المتحدة، الجمعية العامة، مجلس حقوق الانسان، الدورة الثلاثون: https://undocs.org/A/HRC/30/45

[4] Hofer, Alexander: “The Developed/Developing Divide on Unilateral Coercive Measures: Legitimate enforcement or illegitimate intervention?”, 2017, p 8. Available at: https://papers.ssrn.com/sol3/papers.cfm?abstract_id=3581655

على القواعد العادية للقانون الدولي تقررها وتتخذها دولة ما كرد فعل على أعمال ترتكبها دولة أخرى أدت الى الإضرار بها، وتهدف إلى حمل الدولة الضارة بواسطة الضغط عليها والإضرار بها للعودة إلى الشرعية"[1].

وقد عرّفت السيدة "ألينا دوهان"[2] التدابير القسرية الانفرادية في اقتراحها المذكور ضمن التقرير السنوي لمفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان وتقارير المفوضية السامية والأمين العام المقدم إلى مجلس حقوق الانسان بتاريخ 5 نيسان 2013 بأنها: " التدابير التي تلجأ إليها الدول أو مجموعات من الدول أو منظمات إقليمية **دون تصريح من مجلس الأمن أو خارج نطاقه** [وتُطبق] على الدول أو الأفراد أو الكيانات الامتناع عن اتخاذ تدابير تهدف إلى تغيير سياسة أو سلوك الدول المستهدفة، بشكل مباشر أو غير مباشر، ما لم يتضح بشكل قاطع أن تلك التدابير لا تنتهك أي التزام دولي، أو أنه لا يمكن اعتبارها غير مشروعة بموجب القانون الدولي العام"[3].

ونؤيد هذا التعريف لعدة أسباب نذكر منها النقاط التالية:

- إن هذا التعريف يتلافى أي التباس بينه وبين التعاريف الأخرى كالتدابير الاقتصادية أو التدابير المؤقتة أو الجزاءات الدولية الذكية[4] وما إلى ذلك. فضلاً عن احتوائه على ما يميز تلك التدابير

---

[1] مرشحة، محمود: " الوجيز في القانون الدولي العام" مديرية الكتب والمطبوعات، حلب، 1994، ص 472.

[2] **Alena Douhan** is the United Nations (UN) Special Rapporteur on the Negative Impact of Unilateral Coercive Measures on the Enjoyment of Human Rights. She was appointed to this position by the UN Human Rights Council in March 2020. As the mandate holder, she works with both States and UN organs and seeks to prevent, minimize and redress the adverse impacts of unilateral coercive measures on human rights.

[3] قُدم هذا التقرير وفقاً لقرار مجلس حقوق الإنسان،١٩/٣٢ الذي طلب فيه المجلس إلى مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان أن تنظم حلقة عمل بشأن مختلف الجوانب المتصلة بتأثير تطبيق التدابير القسرية الانفرادية على تمتع السكان المتضررين في الدول المستهدفة بحقوق الإنسان، وأن تعد تقريراً عن وقائع حلقة العمل وتقدمه إلى المجلس في دورته الثالثة والعشرين. وقد عُقدت حلقة العمل في ٥ نيسان ٢٠١٣ بجنيف. للمزيد انظر: "وقائع حلقة العمل بشأن مختلف الجوانب المتصلة بتأثير تطبيق التدابير القسرية الانفرادية على تمتع السكان المتضررين في الدول المستهدفة بحقوق الإنسان"، عن طريق الرابط:

https://ap.ohchr.org/documents/dpage_e.aspx?si=A/HRC/24/20

[4] إن كان المُصطلح الذي يستخدم للإشارة إليها هو الجزاءات، إلا أنها في الواقع تدابير قمع وردع يفرضها مجلس الامن الدولي بموجب صلاحيته على الأطراف التي تقوم بأعمال تُشكل إخلالاً أو تهديدً للسالم والأمن الدوليين، لإكراه

عن العقوبات الاقتصادية الدولية إذ أنه يستجمع عناصر الواجب توفرها، كالطرف الفارض لتلك التدابير والطرف المستهدف بها فضلاً عن الغاية من فرضها.

- إن التدابير القسرية التي تتخذها المجموعات الإقليمية للبلدان أو أحد الدول الأعضاء فيها والتي تستهدف بلداً أخر تُعتبر الانفرادية من حيث إنها تُفرض طبقاً لقواعد لم يؤيدها البلد المستهدف في أي وقت من الأوقات، وتتعارض مع أحكام الشرعة الدولية لحقوق الانسان أو القواعد الآمرة وغيرها من أحكام القانون الدولي العرفي.
- هناك من يتحاشى ذكر كلمة "الانفرادية" التي تثير في حد ذاتها مسألة شرعية تلك التدابير لأن ما كان انفرادياً يمكن أن يكون مفتقراً للشرعية.

ثانياً: مشروعية التدابير القسرية الانفرادية في القانون الدولي

لعل أحد أوائل قرارات الجمعية العامة التي أدانت التدابير القسرية الانفرادية باعتبارها انتهاكًا لمبدأ عدم التدخل هو "إعلان عدم جواز التدخل في الشؤون الداخلية وحماية استقلالها وسيادتها" لعام 1965 (A/RES/ 2131)[1]. وعلى الرغم من إيجازه، فقد ميز الإعلان بشكل مهم بين استخدام القوة **والتدابير القسرية**، وأعلن أن كل أشكال التدخل يتعارضان مع القانون الدولي.

علاوة على ذلك، أوضح واضعو القرار أن اعتماد المستعمرين السابقين على التدابير القسرية الانفرادية بغرض تشكيل السياسات الاجتماعية والاقتصادية لمستعمراتهم السابقة يمكن أن يشكل "تهديدًا للسلام"، وبالتالي يضع نمطاً للقرارات اللاحقة.

وفي وقت لاحق، بدأ الدبلوماسيون والباحثون من الدول الأعضاء في الجمعية، بالضغط من أجل إصدار قرار للجمعية العامة للأمم المتحدة من شأنه أن يكرس السيادة الاقتصادية الكاملة كمبدأ. وأدى ذلك إلى اعتماد "إعلان إنشاء نظام اقتصادي دولي جديد" (A/RES/S-6/3201) في الجلسة العامة 2229 للجمعية العامة للأمم المتحدة في عام 1974[2].

تلك الأطراف على الامتثال لما يقرر مجلس الامن أنه يحقق حفظ أو استعادة السلم والامن الدوليين. وهذا العنصر هو ما تشترك فيه الجزاءات الذكية مع الجزاءات الشاملة من حيث الطبيعة والهدف والأساس القانوني. إلا أنَّ الجزاءات الدولية الذكية تتمايز عن الجزاءات الشاملة في اسلوب إنفاذها ونطاقها الشخصي والموضوعي. **المصدر**: بدين، وائل: " الجزاءات الدولية الذكية ودورها في حفظ السلم والأمن الدوليين"، الجامعة الافتراضية السورية، 2023، ص 9.

[1] للاطلاع على القرار بشكل كامل، انظر الرابط: https://undocs.org/A/RES/2131(XX)

[2] وعلى الرغم من كونه قرارا موجزا نسبيا، فإن الإعلان كان يهدف إلى "سد الفجوة" بين البلدان الواقعة في مركز رأس المال والبلدان الواقعة على أطراف رأس المال، وبالتالي التبشير بتوزيع أكثر عدالة للثروة على نطاق عالمي. ولتحقيق هذه الغاية، أكد واضعو الإعلان على "السيادة الدائمة لكل دولة على مواردها الطبيعية وجميع أنشطتها الاقتصادية" مع

ومن ثم فمن الواضح أن الدول المؤيدة " لميثاق الحقوق والواجبات الاقتصادية للدول" اعتبرت التدابير القسرية الانفرادية بمثابة انتهاك لمبدأ عدم التدخل[1]. أيضاً وفي عام 1981، عززت الجمعية العامة العلاقة بين التدابير القسرية الانفرادية والعلاقات السلمية بين الدول في "إعلان عدم جواز التدخل في الشؤون الداخلية للدول". وقد وضع الإعلان، حسب عنوانه، مسألة التدابير القسرية الانفرادية في سياق القانون الدولي وأكد واجب الدولة في الامتناع عن اتخاذ تدابير في علاقتها الدولية[2].

ولعلى النص الأكثر إثارة للجدل الذي تم اعتماده من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة في نفس العقد هو القرار 103/51 لسنة 1996 "بشأن التدابير القسرية الانفرادية وحقوق الإنسان"[3]. وفي جوهر الأمر، كرر القرار المبادئ التي تم وضعها في السبعينيات في ضوء التطورات الجديدة في مجال القانون الدولي لحقوق الإنسان وشدد على العلاقة بين ممارسة الشعوب لحقها في تقرير المصير والحق في التنمية في البلدان النامية. وخارج إطار الأمم المتحدة، تمت الإشارة أيضاً إلى التدابير القسرية

التشديد على أن "الترابط" بين مكونات المجتمع العالمي يتطلب أن تمارس البشرية "الحق في التنمية" في التكافؤ والانسجام. وفي هذا الصدد، نظر واضعو المسودة إلى **التدابير القسرية الانفرادية باعتبارها انتهاكاً** لهذا "الحق غير القابل للتصرف" وطالبوا بمساعدة المجتمع الدولي الدول المتضررة من التدابير القسرية الانفرادية (والاستعمار الجديد). النص الكامل للإعلان متاح على الرابط:

https://undocs.org/A/RES/3201(S-VI)

[1] يذكر بأنه طبقاً لإعلان مبادئ القانون الدولي المتصلة بالعلاقات الودية والتعاون بين الدول وفقاً لميثاق الأمم المتحدة، وطبقاً للمبادئ والأحكام ذات الصلة الواردة في ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية الذي أعلنته الجمعية العامة في قرارها 3281(د-29) المؤرخ 12 كانون الأول/ديسمبر 1974، ولا سيما المادة 32 منه، **لا يجوز لأي دولة أن تستخدم أو أن تشجع على استخدام تدابير اقتصادية أو سياسية أو تدابير** من أي نوع آخر لإكراه دولة أخرى على التبعية لها في ممارسة حقوقها السيادية والحصول منها على مزايا من أي نوع. متاح على الرابط:

https://undocs.org/A/RES/3281%20(XXIX)

[2] " إعلان عدم جواز التدخل بجميع أنواعه في الشئون الداخلية للدول"، اعتمد ونشر على الملأ بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 103/36 المؤرخ في 9 كانون الأول/ ديسمبر 1981. انظر الفقرات (و، ط، ك). متاح على الرابط:

https://undocs.org/A/RES/36/103

[3] الفقرة (2): إن الجمعية العامة **ترفض تطبيق التدابير القسرية من جانب واحد** بكل مالها من آثار خارج الحدود الاقليمية كأدوات الضغط السياسي أو الاقتصادي على أي بلد. ولا سيما ضد البلدان النامية". متاح على الرابط:

https://undocs.org/A/RES/51/103

الانفرادية في المعاهدة التأسيسية لمنظمة الدول الأمريكية (OAS). وفي الواقع، فإن المادة 20 من ميثاق منظمة الدول الأمريكية تحمل تشابهاً صارخاً مع المادة 32 من ميثاق الحقوق الاقتصادية[1].

المبحث الثاني: دراسة تطبيقية على أثر التدابير القسرية الانفرادية على برامج المساعدات النقدية في الجمهورية العربية السورية

بدأت التدابير القسرية الانفرادية المفروضة على الجمهورية العربية السورية منذ عام 1979 من قبل الولايات المتحدة الأمريكية والتي تتابعت على مر الأعوام المتلاحقة. وفي عام 2003 صادق الكونغرس

[1] Article 19 of the OAS Charter as currently in force provides that: "No State or group of States has the right to intervene, directly or indirectly, for any reason whatever, in the internal or external affairs of any other State. The foregoing principle prohibits not only armed force but also any other form of interference or attempted threat against the personality of the State or against its political, economic, and cultural elements." Article 20 then further provides that: "No State may use or encourage the use of coercive measures of an economic or political character in order to force the sovereign will of another State and obtain from its advantages of any kind." In the original 1948 version of the Charter (48 UNTS 1952, No. 1609) these were Articles 15 and 16. "REVISITING COERCION AS AN ELEMENT OF PROHIBITED INTERVENTION IN INTERNATIONAL LAW", Available through the following link: https://www.cambridge.org/core/journals/american-journal-of-international-law/article/revisiting-coercion-as-an-element-of-prohibited-intervention-in-international-law/CF9ED44C35C14E00D3B3AC6685861338, see also UN Doc. A/RES/2625(XXV), supra note 22, at 123.

الأمريكي على قانون أطلِق عليه "قانون محاسبة سوريا"[1]. ومنذ عام 2011، واجهت الجمهورية العربية السورية أزمة إنسانية حادة تفاقمت نتيجة عوامل متعددة، أبرزها النزاع المستمر والتدابير القسرية الانفرادية. وصلت هذه التدابير إلى ذروتها مع دخول "قانون قيصر" حيز التنفيذ في 17 يونيو 2020، الذي وسّع نطاق العقوبات ليشمل ما يُعرف بـ "العقوبات الثانوية" أو "عقوبات الطرف الثالث" التي تستهدف الأفراد والكيانات غير الأمريكية المرتبطة بالجهات الخاضعة لهذه التدابير. وقد أدى ذلك إلى فرض قيود إضافية على التعاون الدولي مع الحكومة السورية في مجالات حيوية مثل الاقتصاد، الطاقة، والبنية التحتية. وعلى الرغم من وجود استثناءات إنسانية أُعلنت نظرياً، تشير الدراسات إلى أن هذه التدابير تُعيق بشكل كبير جهود الاستجابة الإنسانية، حيث تواجه المنظمات الدولية تحديات عملية في تطبيق تلك الاستثناءات، مما يحد من فعاليتها على أرض الواقع.

كانت الغاية من هذه التدابير القسرية الانفرادية محاسبة الحكومة السورية على انتهاكات حقوق الإنسان وإجبارها على وقف تفاقم الأزمة الإنسانية إلا أنها أثرت بشكل كبير على المدنيين السوريين من خلال عرقلة عمليات المنظمات الإنسانية وزيادة الضغط على الاقتصاد السوري والتسبب في تكثيف العزلة الاقتصادية، مما يضع تحديات إضافية أمام الاستجابة الإنسانية والتعامل الدولي مع الأزمة السورية التي كانت بالأساس شديدة التعقيد، ويجعل من الصعب تحديد التأثير بدقة للتدابير القسرية الانفرادية على البرامج الإنسانية والاقتصادية.

وبالتالي، تواجه الاستجابة الإنسانية في سورية صعوبات جمة وتحديات معقدة، أبرزها التعقيدات في متطلبات الترخيص، وخطر تحويل الأموال لجهات محظورة، والامتثال المفرط للعقوبات. كما تؤثر القيود المالية على تحويل الأموال، وتعرقل جهود الإنعاش المبكر وإعادة الإعمار، مما يزيد من صعوبة تحسين الوضع الإنساني لما تطلبه من جهود مكلفة ووقتاً طويلاً يؤديان الى تعطيل البرامج الطارئة والمنقذة للحياة. إذ أن واقع الحال يشهد أن التدابير القسرية الانفرادية المفروضة على الجمهورية العربية

[1] H.R.1828 - Syria Accountability and Lebanese Sovereignty Restoration Act of 2003. This measure has not been amended since it was passed by the Senate on November 11, 2003. The summary of that version is available here: https://www.congress.gov/bill/108th-congress/house-bill/1828

السورية قد قوضت قدرة الدولة على الاستجابة لاحتياجات السكان[1]، ولا سيّما الفئات الأكثر ضعفا[2]، وأغلقت كل السبل المتبقية أمام التعافي الاقتصادي، وأدت الى تضخّم متزايد وانخفاض متكرر في قيمة العملة الوطنية[3]، وكلّها تآكلت إلى أن وصلت إلى مستوى انعدمت فيه كلياً القوة الشرائية للأسر، التي وجدت نفسها في حالة صراع طويلة للبقاء على قيد الحياة. وسنركز في هذا البحث على تأثير التدابير القسرية الانفرادية على برامج المساعدات النقدية التي تنفذها المنظمات الدولية الإنسانية العاملة في سورية.

---

[1] من النتائج الأولية التي قدّمتها المقررة الخاصة المعنية بالتأثير السلبي للعقوبات الانفرادية على التمتع بحقوق الإنسان الأستاذة الدكتورة ألينا دوهان بعد الانتهاء من زيارتها إلى الجمهورية العربية السورية في الفترة من 30 تشرين الأول (أكتوبر) إلى 10 تشرين الثاني (نوفمبر) 2022. يمكن الاطلاع على التقرير كاملا عن طريق الرابط:
https://www.ohchr.org/sites/default/files/documents/issues/ucm/statements/SR-UCM-EOM-statement-syria-2023-ar.docx

[2] [... كثيراً ما يذهب ضحية هذه التدابير في المقام الأول أضعف فئات المجتمع، بما فيها النساء والأطفال والمعوقون والمسنّون والفقراء أيضاً. وتُعاني هذه الفئات أكثر من غيرها من عدم الحصول على المعدات اللازمة لإنقاذ حياة المرضى وعلى الأدوية والمنتجات الغذائية الأساسية والمعدات التعليمية...] المصدر : "*دراسة مواضيعية أعدتها مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان عن أثر التدابير القسرية الانفرادية في التمتع بحقوق الإنسان، تتضمن توصيات بشأن إجراءات ترمي إلى وقف هذه التدابير*"، الفقرة 32، صفحة 12. الأمم المتحدة، مجلس حقوق الإنسان. متوفر من خلال الرابط: https://undocs.org/A/HRC/19/33، انظر أيضا: "*موجز ما دار في حلقة النقاش التي تناولت التدابير القسرية الانفرادية وحقوق الإنسان والتي يعقدها مجلس حقوق الإنسان كل سنتين*"، من خلال الرابط:

https://www.undocs.org/ar/A/HRC/43/36

[3] Prior to 2011, the Syrian economy was one of the best performing in the region, with a growth rate averaging 4.6% per annum from 2008 to 2010. Yet from 2011 to 2016, the rate became negative, falling by an average of 10.8% annually, with falls of over 22% in 2012 and 2013. The total GDP of Syria has reportedly fallen by between one half and two thirds since 2011. Foreign currency reserves have been depleted, and international financial and other assets remain frozen. In 2010, 45 Syrian Liras were exchanged for one dollar; by 2017 the rate fell to fell to 515 liras per dollar. Report of the Special Rapporteur on the negative impact of unilateral coercive measures on the enjoyment of human rights on his mission to the Syrian Arab Republic (A/HRC/39/54/Add.2), page 5, available on: https://digitallibrary.un.org/record/1652290?ln=en&v=pdf

المطلب الأول: أثر التدابير القسرية الانفرادية على برنامج المساعدات النقدية المقدم من قبل منظمة الأمم المتحدة للطفولة لدعم ذوي الإعاقة

يُعد برنامج المساعدات النقدية أو كما يسمى " برنامج الحماية الاجتماعية المتكاملة للأطفال ذوي الإعاقة" أكبر تدخل لدعم الحماية الاجتماعية في سورية. حيث يُنفّذ البرنامج بالشراكة مع وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل من خلال شبكة من المنظمات غير الحكومية الوطنية المتخصصة. فمنذ بدء البرنامج في عام 2016، استفاد من البرنامج في ثمان محافظات أكثر من 37,642 طفل من ذوي الإعاقات الشديدة وأكثر من 150,000 شخص من عائلات الأطفال ذوي الإعاقة[1].

يجمع البرنامج بين التحويلات النقدية المنتظمة وغير المشروطة مع خدمات إدارة الحالة لتسهيل إحالة الأطفال ذوي الإعاقة إلى الخدمات الاجتماعية المتاحة وتحسين رفاهية هؤلاء الأطفال وزيادة اندماجهم الاجتماعي[2]. كما يعزز البرنامج نموذج حماية اجتماعية متكاملة مع روابط بالخدمات العامة، حيث يهدف إلى تمهيد الطريق للانتقال في المستقبل من الاستجابة لحالات الطوارئ إلى خطة الحماية الاجتماعية المملوكة وطنياً.

1. الفئات المستهدفة:

يستهدف البرنامج الأطفال المصابين ب 12 نوعاً من الإعاقات الشديدة وفقاً للتصنيف الوطني للإعاقة والذين يحتاجون إلى رعاية بدوام كامل. وفيما يلي أنواع الإعاقات المشمولة: (1) الإعاقات الذهنية الشديدة. (2) الإعاقات الذهنية العميقة. (3) التوحد. (4) متلازمة دوان. (5) الشلل النصفي الأحادي. (6) الشلل الرباعي. (7) الشلل الدماغي. (8) أراض النخاع

---

[1] يقدم برنامج الدعم النقدي 40$ دولارا لكل طفل الى عائلات الأطفال ذوي الإعاقة كل شهرين. وتقوم وكالة الهرم لتحويل الأموال، بإرسال المال مباشرة الى العائلات المسجلة في البرنامج. ويتم اختيار العائلات بناء على معايير متفق عليها تشمل الإعاقات المعقدة مثل التوحد، والإعاقة الفكرية، والشلل الدماغي. المصدر: "برنامج تحويل نقدي مبتكر يدعم الأطفال السوريين ذوي الإعاقة"، الموقع الرسمي لمنظمة اليونيسف في سوريا. آخر زيارة في 13 آب 2025، متاح على الرابط: https://www.unicef.org/ar

[2] منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسف)، المكتب القطري في سوريا. تموز 2022، صفحة 3، متاح على الرابط: https://www.unicef.org/syria/media/11236/file/%20Syria-integrated-social-protection-programme-%20children-disabilities-post-distribution-monitoring-Aleppo-July-2022-ARB.pdf

الشوكي. (9) فقدان الأطراف السفلية. (10) فقدان الأطراف العلوية. (11) ضعف السمع الشديد. (12) ضعف البصر الشديد.

2. **معايير الاستهداف:**

تأثر السجل الوطني وتحديد الأطفال ذوي الإعاقة بشكل كبير بالأزمة في سورية. ولمعالجة هذا الوضع، تحدد منظمة اليونيسف الأطفال المؤهلين من خلال شبكة من المنظمات غير الحكومية الوطنية، ومنصات المجتمع المحلي والقادة المجتمعيين والدينين، وأنشطة التوعية/ التقييمات الميدانية. من أجل التسجيل في البرنامج، يجب على الأطفال تقديم تقرير طبي حديث يثبت إعاقتهم أو إظهار بطاقة إعاقة وطنية.

3. **نموذج التنفيذ:**

تحويلات نقدية غير مشروطة حيث تتلقى عائلات الأطفال ذوي الإعاقة لمدة 24 شهراً تحويلات ربع سنوية منتظمة تعادل ما قيمته 40 دولاراً أمريكيا في الشهر أو 120 دولاراً أمريكياً لكل ربع سنة. وحيث يساعد النقد العائلات على تلبية الاحتياجات الأساسية للأطفال وغيرهم في العائلة والتغلب على العقبات المالية والقدرة على الوصول إلى الخدمات والسلع الأساسية[1].

جدول رقم (1)[2]: بيانات لعدد الأطفال ذوي الإعاقة المستفيدين من برنامج المساعدات النقدية خلال الفترة الزمنية 2016 – 2023

العام	2016	2017	2018	2019	2020	2021	2022	2023
عدد الأطفال المستفيدين	4,648	0	6,359	4,122	6,354	4,637	1,339	**7,253**
النسبة المئوية للتغير في عدد المستفيدين عن السنة السابقة	–	–	26.91	54.27	35.13	−37.03	−246.3	**81.54**

[1] تستخدم اليونيسف مقدمي الخدمات المالية لتوزيع الأموال النقدية. حيث تسلم الأموال النقدية بشكل مباشر إلى المستفيدين على أساس ربع سنوي. كما أن هناك فصلاً في المهام، حيث يكون مقدم الخدمات المالية مسؤولاً عن توزيع النقد بينما يكون الشريك المنفذ الوطني مسؤولاً عن عنصر إدارة الحالة. مرجع سابق.

[2] تم جمع البيانات الخاصة ببرنامج المساعدات النقدية لدعم ذوي الإعاقة من خلال مقابلة مع مسؤول برنامج الحماية الاجتماعية في مكتب منظمة يونيسف، حمص، بتاريخ 20 آب 2024.

قيمة الاعانة المالية للطفل الواحد بالليرة السورية	73,688.03	–	69,840	69,840	140,745	200,960	588,160	**2,011,360**
نسبة المئوية للتغير في الاعانة المالية عن السنة السابقة للطفل الواحد	–	–	−5.51	0	50.38	29.96	65.83	**70.76**
قيمة السلة الغذائية بالدولار	12.6	16.37	21.5	22.58	11.61	8.91	20.84	**62.53**
سعر الصرف الدولار الرسمي	460.55	492.52	436.5	436.5	879.66	1256	3676	**12,571.00**
قيمة السلة الغذائية بالليرة السورية	5802.93	8062.55	9384.75	9856.17	10212.86	11190.95	76607.8	**786064.6**
نسبة الاعانة على قيمة السلة	12.7	–	7.44	7.09	13.78	17.96	7.68	**2.56**
نسبة التغير عن السنة السابقة	–	–	−70.63	−5.02	48.58	23.26	−133.89	**−200.05**

4. **تحليل أثر التدابير القسرية الانفرادية على برنامج المساعدات النقدية المقدمة لدعم ذوي الإعاقة**

- تُظهر البيانات أن برنامج المساعدات النقدية المقدمة للأطفال ذوي الإعاقة عَانى من تذبذبات حادة في عدد المستفيدين وقيمة الإعانات المقدمة. على سبيل المثال لا الحصر، انخفض عدد المستفيدين في عام 2021 بشكل كبير حيث وصل إلى 4,637 مستفيدا أي بنسبة – 37.03%، أما في عام 2022، فقد شهد البرنامج أيضا تراجعاً كبيراً للغاية حيث انخفض عدد المستفيدين إلى 1,339 بانخفاض هائل بنسبة – 246.30%. وذلك بسبب انخفاض التمويل اللازم وبالتالي قيمة الإعانات. هذا التذبذب يعكس عدم الاستقرار المستمر نتيجة للتحديات الاقتصادية ونتائج للتدابير القسرية الانفرادية وخاصةً بعد تطبيق قانون قيصر في عام 2019. الأمر الذي أدى إلى تقليص الموارد المتاحة مما **أثر على قدرة البرنامج على تقديم خدماته بشكل مستمر ومستقر.**

- على الرغم من ارتفاع قيمة الإعانات بالليرة السورية والزيادات المتتالية في المبالغ المالية في السنوات 2020 – 2023[1]، إلا أن التضخم وتدهور سعر الصرف[2] وانهيار القيمة الشرائية لليرة السورية والذي يُعزى بشكلٍ مباشر الى فرض تدابير قسرية الانفرادية متضمنة قانون قيصر خاصة بعد عام 2019، جعل من الصعب الحفاظ على نفس المستوى من الدعم الفعلي للمستفيدين **مما يعني أن هذه الإعانات قد فقدت جزءاً كبيراً من قيمتها الحقيقية.**
- على الرغم من أنَّ الهدف الأساسي لبرنامج الدعم النقدي هو المساعدة في تقليل الأثر الذي تركه الصراع على العائلات الأكثر ضعفا من خلال دعم دخلهم لتحسين وصولهم الى الغذاء والخدمات الأساسية، إلا أن واقع الحال يشير الى ان التدابير القسرية لانفرادية وبالتالي التضخم قد أثرت بشكل كبير على تكلفة السلة الغذائية بالليرة السورية. فالجدول أعلاه يظهر كيف ان **قيمة الاعانة على قيمة السلة الغذائية شَهِد تراجعاً كبيراً.** فعلى الرغم من الاستقرار النسبي في هذه النسبة خلال عامي 2020، 2021 إلا أن نسبة التغيير شهدت **تراجع كارثي ليكون في عام 2022 بنسبة – 133.89% وفي عام 2023 بنسبة – 200.05%.**
- يجدر بالذكر أنه في بداية عام 2020 تم طرح مشروع دعم نقدي يستهدف الأطفال من ذوي الإعاقة في محافظتي دير الزور ودرعا، ممول بشكل تشاركي من قبل الاتحاد الأوروبي والنرويج بحوالي مليون دولاراً أمريكياً، إلا أن اشتراط المانحين إجراء مسح لأسماء المستفيدين

---

[1] في عام 2021 ارتفعت قيمة الإعانة بشكل ملحوظ إلى 200,960 ليرة سورية مع نسبة زيادة قدرها 29.96%، وفي عام 2022 قفزت قيمة الاعانة الى 588,160 ليرة سورية بزيادة بلغت 65.83%. أما في عام 2023 فقد سجلت قيمة الاعانة اعلى مستوى لها بزيادة فبلغت 2,011,360 ليرة سورية بزيادة تجاوزت 70% عن السنة التي سبقتها، ويعزى ذلك الى قرار الترخيص (التفويض) رقم 23 الخاص بسورية الذي أصدره مكتب مراقبة الأصول الأجنبية (OFAC) التابع لوزارة الخزانة الأمريكية الترخيص في التاسع من شهر شباط 2023. يتيح هذا الترخيص، لمدة 180 يومًا، جميع المعاملات المتعلقة بإغاثة ضحايا الزلازل التي كانت محظورة بموجب لوائح العقوبات السورية (SySR). الموقع: وزارة الخزانة الأمريكية، آخر زيارة في 15 نيسان 2025، يمكن الاطلاع على القرار عن طريق الرابط:
https://home.treasury.gov/news/press-releases/jy1261

[2] لا تزال الفجوة بين سعري الصرف الرسمي والموازي واسعة. كان سعر الصرف غير الرسمي للعملة الوطنية مقابل الدولار الأمريكي قريبًا من سعر الصرف الرسمي طوال فترة الأزمة وحتى منتصف العام 2019، ولكن انخفاض قيمة العملة الوطنية تسارع في أعقاب صدور قانون قيصر. **المصدر**: يونيسف سورية، فريق التضمين الاجتماعي، "موجز الموازنة العامة للدولة في الجمهورية العربية السورية للعام 2022"، الصفحة 8. متاح على الرابط:
https://www.unicef.org/syria/media/10751/file/BB%202022%20Arabic.pdf "

والتأكد أنهم غير مدرجين بالعقوبات، جعل المنظمة ترفض بسبب تخطي الشرط لمبادئ العمل الإنساني[1].

- لا بد من الإشارة أيضا الى تحدٍ اخر فرض نفسه على سير العمل الإنساني وذلك برفض الشركات مثل المصارف والموردين الدوليين التعامل طواعية مع الدول التي تخضع لعقوبات شديدة مثل سورية لتجنب الغرامات أو للحد من البيروقراطية أو لمواجهة مخاطر متعلقة السمعة[2]، تُعرف هذه الظواهر باسم "الامتثال المفرط"[3]. وقد توصلت الأبحاث التي أجرتها مجموعة من المنظمات الدولية العاملة في سوريا التي تتخذ من دمشق مقراً لها إلى أن أكثر من 70% منها واجهت تأخيرات شديدة أو رفضاً صريحاً لتحويلاتها المالية إلى سورية اعتباراً من أكتوبر 2021. وقد رفضت المؤسسات المصرفية الدولية 17% من التحويلات المطلوبة

---

[1] بناء على مقابلة مع أحد العاملين في إحدى منظمات الأمم المتحدة العاملة في سورية. تاريخ 26 آب 2024

[2] من التحديات الرئيسية التي تواجه الجهات الفاعلة الإنسانية في السياقات التي تُطبق فيها أنظمة العقوبات، تراجع البنوك عن المخاطرة والتوجه إلى الإفراط في الامتثال، بما في ذلك من جانب البنوك المراسلة التي تتجنب المخاطرة أيضاً. في سورية، أدى التأثير المشترك للعقوبات والمتطلبات القانونية والتنظيمية، إلى جانب بيئة المخاطر التشغيلية الصعبة، إلى رفض البنوك على نطاق واسع معالجة أي تحويلات تكون سورية وجهتها النهائية. وقد اكتشف التحالف العالمي للمنظمات غير الربحية أن 62% من المنظمات غير الحكومية الدولية التي تتخذ من دمشق مقراً لها أفادت بأنها تواجه صعوبة في تلقي التمويل في سورية، وأن 12% من المعاملات رُفضت رفضاً قاطعاً، وأن 32% من المنظمات غير الحكومية الدولية تواجه تأخيرات في التحويلات تتراوح بين 3 و10 أشهر في عام 2021. ونتيجة لذلك، أفادت الجهات الفاعلة الإنسانية أن هذا يُترجم إلى تحديات في تحويل الأموال، مما قد يُضعف من قدرتها على دفع رواتب الموظفين والموردين، من جهة، ويُعرّض مصداقية المنظمة، وغالباً، سلامة موظفيها المعرضين للخطر. ومن ناحية أخرى، قد يمنع هذا العمل الإنساني في الوقت المناسب، أو قد يؤدي في بعض الحالات إلى إلغائه. تقرير البرلمان الأوربي لأثر التدابير القسرية على الوضع الإنساني في سوريا. صفحة 7، متاح من خلال الرابط:
https://www.europarl.europa.eu/Reg-Data/etudes/BRIE/2023/749765/EPRS_BRI(2023)749765_EN.pdf Jun 5, 2023 "Impact of sanctions on the humanitarian situation in Syria"

[3] شددت المقررة الخاصة المعنية بالأثر السلبي للتدابير القسرية الانفرادية في التمتع بحقوق الانسان، ألينا دوهان، في تقريرها المقدم للجمعية العامة للأمم المتحدة في دورتها الثامنة والسبعون على الأثر المضاعف لفرط الامتثال من جانب مختلف الجهات الفاعلة، مثل الدول والمؤسسات المالية والجهات الفاعلية في مجال العمل الإنساني، التي تختار قطع العلاقات مع البلدان المشمولة بالعقوبات خوفا من العواقب، حتى بالنسبة للأنشطة المأذون بها. "العقوبات الثانوية وفرط الامتثال وحقوق الإنسان – مذكرة من الأمين العام، A/78/196"، متوفر من خلال الرابط:
https://docs.un.org/ar/A/78/196

بشكل قاطع. وواجه 48% من التعاملات التي تمت معالجتها تأخيرات كبيرة أكثر من ثلاثة أشهر، وكان على المنظمات غير الحكومية الدولية زيادة قيمة التحويلات في كثير من الأحيان لتعويض هذه التأخيرات، مما تسبب في مخاطر أكبر تتعلق بانخفاض قيمة العملة. وبررت المصارف المرسلة للرفض أو التأخير بأن التحويلات كانت متجهة إلى سورية[1].

- واجه مكتب اليونيسف في سورية تأخيرات في تلقي الأموال من مقره الرئيسي في الربع الأخير من عام 2021، وذلك بسبب استفسارات من المصارف التي تتخذ من نيويورك مقراً لها بشأن العقوبات المفروضة على سورية. واستغرق تجديد أربعة طلبات نقدية التي بلغ مجموعها 6 ملايين دولار أمريكي، 18 يوماً في المتوسط منذ تقديم هذه الطلبات الأربع حتى الإفراج النهائي عن الأموال بعد أن كان يتم خلال 3 أيام فقط قبل ذلك. وأدى هذا إلى تأخير تنفيذ العديد من الأنشطة، بما في ذلك التدخلات المنقذة للأرواح.
- أيضاً لا بد من الإشارة الى الأثر السلبي للتدابير الانفرادية على تعقيد عملية شراء السلع والخدمات، إذ يستغرق المقاولون وقتاً أطول في الاستجابة لعمليات تقديم العروض أو يفشلون في ذلك بسبب سوء فهم نطاق العقوبات أو عدم المخاطرة أو الامتثال المفرط. ويؤدي هذا إلى طول عمليات الشراء ومحدودية المنافسة وارتفاع الأسعار وبالتالي تأخير تقديم المساعدة الإنسانية في نهاية المطاف.

المطلب الثاني: أثر التدابير القسرية الانفرادية على برنامج المساعدات النقدية المقدمة من قبل برنامج الأغذية العالمي للأمم المتحدة

تُعتبر منظمة الأغذية العالمية أكبر منظمة إنسانية عالمية تُعنى بمكافحة الجوع، حيث تقدم المساعدات الغذائية لنحو 100 مليون شخص سنوياً في أكثر من 80 دولة. يتجاوز دور المنظمة توزيع المواد الغذائية ليشمل مجموعة متكاملة من الأنشطة، ليشمُل المساعدات النقدية والقسائم والتي أصبحت جزءاً أساسياً ومتزايداً من هذه الأنشطة وذلك بغرض تعزيز الكفاءة والاستجابة للاحتياجات المتزايدة. حيث يركز برنامج المساعدات النقدية أو كما يعرف أحياناً بالتحويلات النقدية والقسائم الذي تديره منظمة الأغذية العالمية بشكل أساسي على تقديم المساعدات النقدية في حالات الطوارئ، بالإضافة إلى برامج

[1] بناء على مقابلة مع أحد العاملين في إحدى منظمات الأمم المتحدة العاملة في سورية. تاريخ 26 آب 2024

التنمية طويلة الأجل التي تهدف إلى معالجة الأسباب الجذرية للجوع، مما يتيح حلولاً مرنة تمكن المستفيدين من اختيار احتياجاتهم الغذائية وتعزز الاقتصاد المحلي. وتتضمن هذه الأنشطة:

- المساعدة الغذائية الطارئة: تقديم الدعم الغذائي في حالات الكوارث الطبيعية أو النزاعات المسلحة.
- برامج التغذية: تحسين القيمة الغذائية، مع التركيز على الأطفال والنساء الحوامل والمرضعات.
- برامج التنمية: دعم الزراعة المستدامة، وتعزيز سبل العيش وبناء القدرة على الصمود.
- المساعدة المدرسية: تقديم وجبات غذائية مدرسية لتحفيز التحصيل الدراسي وتشجيع الأطفال على التعليم.

وفي سياق الحديث عن برامج المساعدات الغذائية التي تُقدم من خلال برامج المساعدات النقدية، لا بد من الإشارة الى ان الحق في الغذاء هو الحق في الحصول بشكل منتظم، دائم وحر، إما بصورة مباشرة أو بواسطة **مشتريات نقدية**، على غذاء وافٍ وكافٍ من الناحيتين الكمية والنوعية، بما يتوافق مع التقاليد الثقافية للشعب الذي ينتمي إليه المستهلك ويكفل له حياة بدنية ونفسية، وفردية وجماعية، مُرضية وكريمة وبمنأىً عن الخوف[1]. ويتوافق هذا التعريف مع العناصر الأساسية للحق في الغذاء بحسب ما جاء في التعريف الوارد في التعليق العام رقم 12 للجنة الأمم المتحدة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية[2].

---

[1] المقرر الخاص المعني بالحق في الغذاء، " لمحة عن الحق في الغذاء وحقوق الإنسان"، متوفر من خلال الرابط: https://www.ohchr.org/ar/special-procedures/sr-food/about-right-food-and-human-rights

[2] انظر: الأمم المتحدة، المجلس الاقتصادي والاجتماعي، اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، الدورة العشرون، البند السابع من جدول الاعمال، جنيف، 1999، متوفر من خلال الرابط: https://docs.un.org/ar/E/C.12/1999/5 . وفي سياقٍ متصل، أعلنت مقررة الأمم المتحدة الخاصة المعنية بالحقّ في الغذاء هلال إلفير قائلة: "يقوّض استمرار فرض عقوبات اقتصادية خانقة على سوريا وفنزويلا وإيران وكوبا، وبدرجة أقل على زيمبابوي، على سبيل المثال لا الحصر، حقّ المواطنين العاديين الأساسي في الحصول على الغذاء الكافي والمناسب. وذكّرت خبير الأمم المتحدة بأن العقوبات غالباً ما تسبب اضطرابات مجتمعية كبيرة تتفاقم في ظلّ هذه الأزمة الصحية العالمية إذ أظهر التاريخ أن للعقوبات الاقتصادية الانفرادية عامةً آثار كارثيّة وضارة على الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. ونتيجة لذلك، يصبح رفاه السكان المدنيين عرضة للخطر الشديد. جنيف، آذار 2020. التقرير الكامل متوفر من خلال الرابط:

أ. الفئات المستهدفة:

يستهدف برنامج التحويلات النقدية والقسائم في سوريا الفئات الأكثر ضعفاً، بما في ذلك:

- الأسر النازحة نتيجة النزاع والتي فقدت مصادر دخلها.
- النساء المعيلات للأسر.
- الأسر التي تضم أفراداً ذوي إعاقة.
- كبار السن الذين يفتقرون إلى الدعم الأسري.
- الأطفال الذين يعانون من سوء التغذية.
- العمال ذوو الأجور المنخفضة المتضررين من الأزمات الاقتصادية.

ب. معايير الاستهداف:

يعتمد البرنامج على مجموعة من المعايير لضمان استفادة الأسر الأكثر احتياجاً، مثل:

- مستوى دخل الأسرة وقدرتها على توفير الغذاء.
- الحالة التغذوية للأفراد.
- الوصول إلى الخدمات الأساسية كالرعاية الصحية والتعليم.
- المناطق الجغرافية الأكثر تضرراً.
- الفئات الأكثر ضعفاً كالأطفال والنساء وكبار السن.

ت. نموذج التنفيذ:

من خلال تقييم الاحتياجات وتحليل الوضع الغذائي لتحديد المناطق والفئات الأكثر ضعفاً باستخدام أدوات دقيقة، يتم تصميم برامج قائمة على النقد واختيار الدعم المناسب كالتحويلات النقدية أو القسائم، التحويل المباشر للدعم النقدي عبر وكالات مالية معتمدة. أو من خلال التعاون مع الشركاء المحليين لتوسيع نطاق الوصول، خاصة في المناطق النائية أو المحاصرة.

https://www.ohchr.org/ar/2020/03/covid-19-economic-sanctions-should-be-lifted-prevent-hunger-crises-un-expert

جدول (2)[1]: يوضح هذا الجدول بيانات لاحتياجات الاستجابة للفئات المتضررة من انعدام الامن الغذائي

الأمن الغذائي في سورية			
العام	الاحتياج	نسبة الاستهداف	انعدام الأمن الغذائي الحاد
2019	9.086.202 مليون دولار	%100	ثلث السكان 6.5 مليون شخص يعانون انعدام غذائي و2.5 مليون شخص يعانون انعدام غذائي حاد
2021	14.200.000 مليون دولار	%46.2	%60 من عدد السكان أي 12.4 مليون شخص
2022	13.882.054 مليون دولار	%51.2	
2023	1.38 بليون دولار	%1.3	

تحليل أثر التدابير القسرية الانفرادية على برنامج المساعدات النقدية لبرنامج الأغذية العالمي:

يعكس الجدول (2) صورة قاتمة عن الوضع الغذائي في سورية بين عامي 2019 و2023، ففي عام 2019 كانت الاحتياجات تقدر ب 9.086 مليون دولار وقد تمت التغطية بشكل كامل 100% للاحتياجات، لكن النسبة بدأت في التراجع الحاد بدءاً من 2021 بمعدل 46.2%، ثم سجلت أقل نسبة استهداف عند 1.3% من قيمة الاحتياج، مما يعكس العجز الكبير في تقديم الاستجابة الكافية للفئات المتضررة من انعدام الأمن الغذائي الذي وصل عددهم الى 15.4 مليون شخص حسب مكتب الشؤون الإنسانية في سورية وهو مؤشر مقلق للغاية **وخطراً مستداماً على الأمن الغذائي**[2]. الأمر الذي يعزى الى أن التقييد الكبير والعوائق المتعلقة بتحويل الأموال وتعقيد الإجراءات اللوجستية على عمل

[1] Humanitarian Action, Analyzing Needs and Response, Syria Arab Republic. Available through the link: https://humanitarianaction.info/plan/1175

[2] Humanitarian Needs Overview: Syrian Arab Republic (February 2022) [EN/AR], published 22 Feb 2022, last visit: 23 Mar 2025, available through the link: https://reliefweb.int/report/syrian-arab-republic/2022-humanitarian-needs-overview-syrian-arab-republic-february-2022

المنظمات الدولية في تقديم الإغاثة والذي كان دوراً كبيراً في العجز عن تقليص الفجوة بين الزيادة في الاحتياج وبين نسبة الاستهداف والذي أدى بدوره الى عدم وصول الحق في الغذاء كاحتياج ضروري وأساسي للحياة.

جدول رقم (3)[1]: يعكس هذا الجدول عدد الأشخاص الذين يعانون من انعدام الأمن الغذائي والمتضررين من الأزمة من الفئات الضعيفة، وخاصة الأطفال والنساء الحوامل والمرضعات والفتيات، بما في ذلك المجتمعات المضيفة والنازحين داخلياً والعائدين، وما تم تقديمه من مساعدات نقدية:

السنة	% الفعلي مقابل المخطط	التوزيع الفعلي (عدد الأشخاص)	الخطة حسب الاحتياج (عدد الأشخاص)
2018	**%53.40**	8,416,849	**15,750,000**
2019	**%69**	17,501,347	**25,200,000**
2020	**%41**	23,648,568	**58,321,440**
2021	**%29**	25,471,034	**86,400,000**
2022	**%36**	31,063,259	**86,400,000**
2023	**%17**	14,860,077	**86,400,000**

- تظهر البيانات أن هناك فجوة متزايدة بين **الخطة حسب الاحتياج** وبين **التوزيع الفعلي للمساعدات النقدية** مع تقدم السنوات. كانت نسبة التنفيذ الفعلي مقابل المخطط 53.4% في

[1] التقرير القطري السنوي لبرنامج منظمة الأغذية العالمي خلال الفترة 2018 – 2023، تجدونه على الرابط التالي:
Annual Country Reports – Syrian Arab Republic | World Food Programme

2018 ثم تحسنت إلى 69% في 2019، ولكنها بدأت في الانخفاض بعد فرض التدابير القسرية الانفرادية على مختلف القطاعات الاقتصادية والمالية بشكل حاد من 2020 فصاعدًا، لتصل إلى 17% فقط في 2023 .**وقد سبب هذا الانخفاض الحاد في النسب** الى العجز **عن تلبية الاحتياجات الغذائية المتزايدة** للذين يعانون من انعدام الأمن الغذائي والمتضررين من الأزمة من الفئات الضعيفة، وخاصة الأطفال والنساء الحوامل والمرضعات والفتيات، بما في ذلك المجتمعات المضيفة والنازحين داخلياً والعائدين على الرغم من زيادة الميزانية المخططة في 2020 إلى ما يقارب 58 مليون دولار ثم إلى 86.4 مليون دولار في 2021–2023، إلا أن التوزيع الفعلي للمساعدات النقدية لم يواكب هذه الزيادات بسبب القيود المفروضة، حيث انخفض الفعلي كنسبة من المخطط إلى أقل من 30% منذ 2021 مما يعكس تدهوراً في الوضع الإنساني لهذه الفئات الأمر الذي أدى الى تقليص المساعدة النقدية الموجهة لسد احتياجاتهم الغذائية الأساسية[1].

الجدول (4)[2]: مساعدات غذائية قائمة على النقد مع حصص جاهزة للأكل في المرحلة الأولية من النزوح.

وحدة القياس	المخطط حسب الاحتياج	الفِعلي (الذي تم تنفيذه)	نسبة الفعلي من المخطط (%)	سنة
شخص (مستفيد)	–	–	–	2018
	600,000	–	–	2019

[1] تُظهر بيانات التقييم تفاوتات ملحوظة بين الجنسين، حيث إن معدل انتشار انعدام الأمن الغذائي أعلى لدى الأسر التي ترأسها نساء اللواتي كن الأشد تضررا من الناحية المالية، حيث أفاد حوالي 30 في المائة بعدم وجود أي دخل على الإطلاق لإعالة أسرهن. أضف على ذلك أن التقرير السنوي لمنظمة الأغذية العالمية أشار الى أنه وبسبب ضعف السكان المحليين الشديد، تتعرض البنات والنساء لمخاطر الاستغلال والاعتداء الجنسيين مقابل الغذاء أو الموارد المالية التي يتم تلقيها من الجهات الفاعلة الإنسانية. التقرير القطري السنوي لبرنامج منظمة الأغذية العالمي لعام 2021، في الصفحتين 4 و25، تجدونه على الرابط التالي:

Annual Country Reports – Syrian Arab Republic | World Food Programme

[2] التقرير القطري السنوي لبرنامج منظمة الأغذية العالمي خلال الفترة 2018 – 2023، تجدونه على الرابط التالي:

Annual Country Reports – Syrian Arab Republic | World Food Programme

2020	%7.06	35,290	500,000	
2021	%7.39	36,945	500,000	
2022	%37.64	395,168	1,050,000	
2023	%81.58	6,773,640	8,300,000	
2018	–	–	–	التحويلات النقدية (دولار $)
2019	%0.13	114,840	86,400,000	
2020	%4.78	1,718,072	36,000,000	
2021	%2.06	1,408,750	68,400,000	
2022	%16.21	15,376,744	94,860,000	
2023		–	–	
2018	%1.84	253,958	13,800,000	قسائم (دولار $)
2019	%4.52	6,381,818	141,150,000	
2020	%12.96	13,501,542	104,200,000	
2021	%7.34	9,875,688	134,642,000	
2022	%15.42	21,901,150	141,983,000	
2023	%14.41	34,568,175	239,862,000	

- تعاني برامج المساعدات النقدية لمنظمة الأغذية العالمية في سوريا من تأثيرات شديدة نتيجة الأثر السلبي للتدابير القسرية الانفرادية والوضع الاقتصادي وارتفاع الأسعار ولجوء السكان الى آليات التكيف السلبية، حيث تُظهر البيانات الواردة في الجدول (4) انخفاضاً واضحاً في

نسب التنفيذ بتقديم المساعدات النقدية مقارنة بالخطط الموضوعة سابقاً نتيجة تقييم الاحتياجات. على سبيل المثال، بلغت نسبة التنفيذ للتحويلات النقدية في عام 2019 ما يقارب 0.13% فقط، بينما وصلت نسبة التنفيذ في برامج القسائم لنفس العام إلى 4.52%. هذه الأرقام تعكس الفجوة الكبيرة بين الاحتياجات التمويلية والتمويل المتاح.

- تُشير الأرقام للخطط مثل 94,860,000 دولار للتحويلات النقدية في عام 2022 و239,862,000 دولار للقسائم في عام 2023 إلى ارتفاع الاحتياجات الإنسانية، في حين أن التمويل الفعلي يظل متواضعاً مقارنة بالاحتياجات. يُعزى هذا الوضع كما ذكرنا سابقاً للظروف الاقتصادية[1] والإجراءات المعقدة المطلوبة للحصول على التمويل، وهو ما يؤثر بشكل كبير على قدرة المنظمة على تلبية الاحتياجات المتزايدة. فعلى الرغم من تلقيه مساهمات كبيرة لعملياته في سوريا عام ٢٠٢٢، واجه برنامج الأغذية العالمي فجوة تمويلية كبيرة بسبب الاحتياجات الإنسانية الهائلة. ولم يُموّل سوى ٦٣٪ من متطلبات عام ٢٠٢٢، البالغة ١,٣٧ مليار دولار أمريكي، بناءً على الاحتياجات[2].

وتشير التقارير الدولية إلى أن هذه التدابير تُعزز من تعقيد العمليات وتؤدي إلى تأخير أو تقليص المساعدات المقدمة، مما يُسهم في تفاقم الوضع الإنساني. تُظهر البيانات انخفاضًا واضحًا في نسب التنفيذ، حيث بلغت نسبة التنفيذ للتحويلات النقدية لعام 2019 حوالي 0.13% فقط، وفقًا للجدول المدرج في تحليل البيانات.

عدد المستفيدين من المساعدات الغذائية النقدية:

- لم تتوفر بيانات فعلية في تقارير منظمة الأغذية العالمية لعامي 2018 و2019، مما حال دون تقييم التنفيذ في هذه الفترة.

---

[1] شكّلت أزمة الوقود والأزمة الاقتصادية مخاطر كبيرة على برنامج الأغذية العالمي، مما دفعه إلى: مراجعة عقود شركات النقل والموردين والشركاء نظرًا لارتفاع تكاليف التشغيل؛ وطلب الموافقة على استيراد الوقود من الأردن والحصول عليها؛ وشراء المزيد من السلع والخدمات من خارج البلاد؛ وتعزيز آليات مراقبة السوق وتقييمات تجار التجزئة؛ وتعديل مبالغ التحويلات النقدية للمساعدة في التخفيف من أثر التضخم وارتفاع أسعار المواد الغذائية،

2022 | Syrian Arab Republic Annual Country Report, page 9.

https://www.wfp.org/publications/annual-country-reports-syrian-arab-republic

[2] بينما تم دمج المساعدة في فصل الشتاء في خطة الاستجابة الإنسانية لعام 2022، فإنها تعاني من نقص حاد في التمويل. ومع دخول الربع الأخير من العام، تم تمويل خطة الاستجابة الإنسانية بنسبة 26.6 في المائة فقط. ويظل تأثير نقص التمويل ملموسا في جميع القطاعات. المصدر: أخبار الأمم المتحدة | منظور عالمي قصص إنسانية "

- في 2020، وصلت نسبة التنفيذ إلى 7.06% فقط، حيث استفاد 35,290 شخصاً من أصل 500,000 مستهدف، مما يعكس قيوداً وتحديات كبيرة في العمليات.
- في 2021، شهد التنفيذ ارتفاعًا طفيفًا إلى 7.39%، بعدد مستفيدين بلغ 36,945 شخصاً.
- في حين عام 2022، تحسن التنفيذ بشكل ملحوظ ليصل إلى 37.64%، مع استفادة 395,168 شخصاً.
- في 2023، سجل البرنامج قفزة استثنائية، حيث بلغت نسبة التنفيذ 81.58%، مع وصول عدد المستفيدين إلى 6,773,640 شخصاً. يعود هذا الارتفاع إلى الاستجابة الطارئة بعد زلزال سوريا المدمر في فبراير 2023 والاعفاءات الأمريكية آنذاك[1].

تحليل التحويلات النقدية (بالدولار):

- في 2019، كانت نسبة التنفيذ 0.13% فقط، حيث تم تحويل 114,840 دولاراً من إجمالي المخطط وهو 86.4 مليون دولار. في حين ارتفعت عام 2020 النسبة إلى 4.78% مع تنفيذ 1.72 مليون دولار لمخطط يبلغ 36 مليون دولار. أما في عام 2021، انخفضت النسبة إلى 2.06% رغم ارتفاع المخطط المستهدف إلى 68.4 مليون دولار.
- في 2022، تحسن التنفيذ ليصل إلى 16.21% مع صرف 15.38 مليون دولار، لمخطط ارتفع الى 94,680,000 مليون دولار.
- لم تتوفر بيانات عن 2023 نتيجة تركيز الجهود على القسائم بدلاً من التحويلات النقدية.

تحليل القسائم النقدية (بالدولار):

- في 2018، كانت نسبة التنفيذ 1.84% فقط، بينما ارتفعت في 2019 إلى 4.52%، في حين وصلت نسبة التنفيذ إلى 12.96% في عام 2020. أما في 2021، تراجعت النسبة للتنفيذ من المخطط لتصل إلى 7.34%، ولكنها في 2022، ارتفعت نسبة التنفيذ إلى 15.42% مما يعكس تحسناً لكنه لا يرقى الى سد احتياجا مرتفعا.
- في 2023، رغم ارتفاع المخطط المستهدف إلى 239.86 مليون دولار، لم تتجاوز نسبة التنفيذ 14.41%.

وبالرغم من أن البيانات تشير إلى زيادة في عدد المستفيدين والقيمة المالية للمساعدات في السنوات الأخيرة، خاصة في 2022 و2023، إلا أن أثر التدابير القسرية الانفرادية ساهم بشكل كبير في

[1] Op.cit. Available through the following link: Treasury Issues Syria General License 23 To Aid In Earthquake Disaster Relief Efforts | U.S. Department of the Treasury

انهيار اقتصادي شامل إذ أثرت على معظم قطاعات الاقتصاد إنتاجية وأدى انخفاض الإيرادات الحكومية إلى انخفاض الإنفاق العام، مما أثر على توافر الخدمات العامة وجودتها، بما في ذلك الخدمات الأكثر أهمية للأطفال، مثل التعليم، والمياه والصرف الصحي، والصحة، والتغذية، كما أدى التضخم المفرط وارتفاع أسعار المواد الغذائية، الناجمان أيضاً عن التدابير القسرية الانفرادية، إلى مزيد من تدهور القدرة الشرائية للأسر[1]، الأمر الذي كان له أثار سلبية على التنفيذ الفعلي لتوزيع المساعدات النقدية لدعم الأفراد والاسر على تخفيض التأقلم السلبي مثل التقليل الحد الأدنى من الطعام أو استنزاف المدخرات أو بيع الأصول.

جدول رقم (5): يعكس المساعدات النقدية المقدمة للأطفال في المدارس وذلك لتوفير وجبات مدرسية ما قبل المدرسة ومرحلة التعليم الابتدائي في المدارس العادية ومراكز التعلم للأطفال غير الملتحقين بالمدارس والمسجلين في التعليم غير الرسمي أو فرص التعلم البديلة[2].

مؤشر تفصيلي	المخطط (شخص)	الفعلي الذي تم تنفيذه (شخص)	نسبة التنفيذ	السنة
عدد المستفيدين الذين يتلقون المساعدات النقدية عبر التحويلات النقدية	–	–	–	2018
	1,030,000.00	740,623.00	**71.91%**	2019
	150,000.00	56,875.00	**37.92%**	2020
	125,000.00	60,505.00	**48.40%**	2021

[1] بناء على مقابلة مع أحد العاملين في إحدى منظمات الأمم المتحدة العاملة في سورية. تاريخ 15 تشرين الثاني 2024

[2] في إطار جهوده المتواصلة لاستعادة واستقرار فرص الحصول على التعليم والتغذية، قدّم برنامج الأغذية العالمي وجبات مدرسية وتحويلات نقدية مما أدى إلى زيادة عدد الأطفال المسجلين في المدارس. حيث أضاف التقرير أن الناس اعتمدت بشكل متزايد على آليات التكيف الطارئة والصارمة، بما في ذلك تقليل حجم وعدد الوجبات، واقتراض الطعام أو النقد للحصول عليه، وإرسال الأطفال إلى العمل. وكان لهذه العوامل آثار واسعة النطاق – حيث كان حوالي 2.4 مليون طفل خارج المدرسة في سوريا، وأُجبر بعضهم على الزواج. التقرير القطري السنوي لبرنامج منظمة الأغذية العالمي لعام 2022، صفحة 3 و9. متاح على الرابط التالي: https://www.wfp.org/publications/annual-country-reports-syrian-arab-republic

	185,000.00	62,525.00	**33.80%**	2022
	–	–	–	2023
عدد المستفيدين الذين يتلقون المساعدات النقدية عبر تحويلات القسائم	–	–	–	2018
	1,030,000.00	740,623.00	**71.91%**	2019
	–	–	–	2020
	70,000.00	31,250.00	**44.64%**	2021
	84,000.00	55,131.00	**65.63%**	2022
	232,000.00	59,784.00	**25.77%**	2023

- تظهر البيانات في الجدول رقم (5) انه في عام 2019، تم التخطيط لدعم 1,030,000 طفل عن طريق التحويلات النقدية، ولكن العدد الذي تم دعمه كان 740,623 فقط (أي حوالي 72%). وفي السنوات التالية، تراجعت الأرقام للخطط المبنية على الاحتياجات بشكل كبير لتصل إلى 150,000 مستفيد فقط في 2020 و125,000 في 2021، مع أرقام فعلية متواضعة جداً. حتى توقف تماما في عام 2023.
- في 2019، كانت خطة البرنامج تقديم 18,750,000 دولار، ولكن الفعلي كان فقط 2,972,504 دولار (16% من المخطط).
- رغم زيادة الميزانية في الخطط في 2020 و2021 (29.4 مليون دولار و30 مليون دولار على التوالي)، لم يتم تحقيق سوى نسبة صغيرة من المخطط (28% و17% على التوالي).
- بحلول عام 2022، وصل المخطط حسب الاحتياج إلى 37.95 مليون دولار، ولكن الفعلي كان فقط 5.36 مليون دولار، أي 14% فقط من المخطط.
- لم تكن هناك خطط واضحة لتحويلات القسائم في 2018–2020، ولكن مع بدء التخطيط في 2021، تم تخصيص 8.16 مليون دولار، في حين أن التنفيذ الفعلي كان فقط 365,933 دولار. فالفجوة الكبيرة بين المخطط والمنفذ أثرت على الأطفال المستهدفين، وأضعفت الاستجابة لجزءٍ حيوي من تحسين التحصيل الدراسي والتغذية وتلبية احتياجات الأطفال المهمشين في دعمهم للحصول على الحق في التعليم.

- في 2023، حدث تحسن كبير نسبياً حيث وصل التنفيذ الفعلي إلى 6,086,923 دولار، وهو أقل بكثير من المخطط (57.7 مليون دولار) لكنه يشير إلى ما تم الإشارة إليه سابقا بسبب الإعفاءات الامريكية التي حددت 180 يوماً بعد زلزال 2023 الذي حدث في سورية.
- وانتقل البرنامج تدريجياً من الاعتماد على التحويلات النقدية إلى القسائم على الرغم من فاعليتها الأعلى في تلبية الاحتياجات، فقد لوحظ أن نسب التنفيذ للقسائم تتحسن ببطء، مقارنة بالتحويلات النقدية التي شهدت تراجعات كبيرة، ما يبرز صعوبة التحويلات النقدية.
- أضف الى ذلك، كان للتدابير القسرية الانفرادية أثر سلبي واضح على النظام المصرفي، حيث عُزلت المصارف السورية، وخاصةً المصارف المركزية والمملوكة للدولة، إلى حد كبير عن النظام المصرفي الدولي، مما عَقدَ تنفيذ برامج التحويلات النقدية الإنسانية الحيوية.[1] أما بالنسبة للمنظمات الإنسانية التي تدعم برامج النقد في سورية، فإن القناة الرئيسية لتحويل الأموال إلى عدد متزايد من برامج النقد هي عبر مقدمي الخدمات المالية غير المصرفية الرسميين، ذوي التغطية الجغرافية الواسعة. ومع تزايد استخدام التحويلات النقدية لتلبية الاحتياجات الإنسانية للسكان، واجه مقدمو الخدمات المالية تحديات في استيعاب النقد وتوصيله إلى المستفيدين في الوقت المناسب مما أضر بشدة بقدرة الأسر على دعم سبل عيشها وتقديم المساعدة لأطفالها[2].

[1] أصبحت التحويلات المصرفية المباشرة الى المصارف السورية غير قانونية او صعبة للغاية في العديد من البلدان بسبب تعدد أنظمة التدابير القسرية الانفرادية. وقد أعاق ذلك أيضاً التحويلات عبر شبكة المصارف المراسلة العالمية الى البلدان المجاورة. لذلك، لم تحافظ سوى مصارف معدودة على علاقاتها وفروعها في الجمهورية العربية السورية حيث تتعرَض المعاملات المالية لتأخيرات طويلة، وتُواجه بالرفض في بعض الأحيان. المصدر: "الديناميات والآثار غي المعتمدة للتدابير القسرية الانفرادية ضد الجمهورية العربية السورية"، تموز 2024، منشور الإسكوا: E/ESCWA/CL3.SEP/2023/TP.8، صفحة 26، متاح على الرابط:

http://unescwa.org/sites/default/files/pubs/pdf/dynamics-effects-measures-syrian-arab-republic-arabic.pdf

[2] بناء على مقابلة مع أحد العاملين في إحدى منظمات الأمم المتحدة العاملة في سورية. تاريخ 15 تشرين الثاني 2024

جدول رقم (6)[1]: برنامج المساعدات النقدية لدعم سبل العيش المرنة واستعادة القدرة على الوصول إلى الخدمات الأساسية لتمكين المجتمعات التي تعاني من انعدام الأمن الغذائي في المناطق المستهدفة من تلبية احتياجاتها الغذائية.

مؤشر تفصيلي	المخطط (شخص)	الفعلي الذي تم تنفيذه (شخص)	نسبة التنفيذ	السنة
عدد المستفيدين الذين يتلقون المساعدات النقدية	–	–		2018
	250,000.00	78,020.00	**31.21%**	2019
	540,000.00	46,225.00	**8.56%**	2020
	292,500.00	44,160.00	**15.10%**	2021
	352,200.00	5,140.00	**1.46%**	2022
	750,000.00	1,395.00	**0.19%**	2023
القيمة الاجمالية بالدولار	–	–	–	2018
	36,000,000.00	3,524,152.00	**9.79%**	2019
	43,200,000.00	3,966,658.00	**9.18%**	2020
	28,080,000.00	2,791,467.00	**9.94%**	2021
	47,758,320.00	226,942.00	**0.48%**	2022
	0.00	4,000.00	–	2023

- **إن بيانات الجدول السادس المخصص للتحويلات النقدية كاستجابة لدعم** سبل العيش المرنة واستعادة القدرة على الوصول إلى الخدمات الأساسية لتمكين المجتمعات التي تعاني من انعدام الأمن الغذائي في المناطق المستهدفة من تلبية احتياجاتها الغذائية توضح ان هناك **اتجاه تنازلي واضح.**

[1] التقرير القطري السنوي لبرنامج منظمة الأغذية العالمي خلال الفترة 2018 – 2023، متاح على الرابط التالي:
Annual Country Reports – Syrian Arab Republic | World Food Programme

- في 2019، تم تخطيط دعم 250,000 شخص، ولكن الفعلي كان فقط 78,020 شخصًا (31% من المخطط). وتم التخطيط بمبلغ 36 مليون دولار، لكن الفعلي لم يتجاوز 3.52 مليون دولار (9.8% فقط من المخطط).
- في 2020، زاد المخطط إلى 540,000 شخص، لكن التوزيع الفعلي انخفض إلى 46,225 (حوالي 8.6% من المخطط). على الرغم من زيادة الخطة إلى 43.2 مليون دولار، إلا أن الفعلي كان 3.96 مليون دولار فقط (9.2%).
- في 2021، حدث تراجع ملحوظ في التنفيذ مع فقط 44,160 مستفيدًا من أصل 292,500 مخطط(15%) . انخفض التنفيذ الفعلي إلى 2.79 مليون دولار فقط (10% من المخطط).
- في 2022، كانت النسبة الفعلية أقل من 2% من المخطط، حيث استفاد 5,140 شخصًا فقط من أصل 352,200. كان العجز حادًا جدًا، مع توزيع فقط 226,942 دولار من أصل 47.76 مليون دولار مخطط (0.5% فقط).
- في 2023، وصل العدد الفعلي إلى 1,395 فقط، وهو رقم ضئيل جدًا مقارنة بالمخطط البالغ 750,000 مستفيد. كان التنفيذ الفعلي للتمويل النقدي في أدنى مستوياته، حيث بلغ 4,000 دولار فقط، مما يعكس تداعيات خطيرة في الأرقام المنفذة مقارنة بأرقام الاحتياجات.
- يظهر الجدول تناقصًا حادًا في نسبة التنفيذ المالي والفئات المستهدفة بدءًا من 2020، وهو ما يمكن ربطه بشكل مباشر بتأثير التدابير القسرية الانفرادية. والأزمة الاقتصادية التي تعيشها العائلات، حيث تضييق نطاق الوصول إلى الموارد المالية وتحويلها إلى سورية يعكس تحديًا رئيسيًا للمنظمات الإنسانية فعبر السنوات الخمس لم تتجاوز النسبة الفعلية 10% من المخطط في أغلب الحالات، مع نسبة أقل من 1% في 2022 و2023.

جدول رقم (7)[1]: المساعدات النقدية للنساء الحوامل والمرضعات للوقاية من سوء التغذية المزمن والحاد وعلاجه على مدار العام.

مؤشر تفصيلي	المخطط (شخص)	الفعلي الذي تم تنفيذه (شخص)	نسبة التنفيذ	السنة

[1] التقرير القطري السنوي لبرنامج منظمة الأغذية العالمي خلال الفترة 2018 – 2023، متاح على الرابط التالي:
Annual Country Reports – Syrian Arab Republic | World Food Programme

عدد المستفيدات (حوامل ومرضعات) الذين يتلقون المساعدات النقدية	–	–		2018
	70,000.00	111,679.00	159.54%	2019
	162,004.00	145,245.00	89.66%	2020
	200,000.00	149,947.00	74.97%	2021
	200,000.00	131,455.00	65.73%	2022
	200,000.00	80,146.00	40.07%	2023
مؤشر تفصيلي	**المخطط (قيمة)**	**الفعلي الذي تم تنفيذه (قيمة)**	**نسبة التنفيذ**	**السنة**
قيمة التحويلات النقدية	16,953,650.00	8,699,538.00	51.31%	2018
	25,200,000.00	17,501,000.00	69.45%	2019
	58,321,440.00	23,648,568.00	40.55%	2020
	86,400,000.00	25,471,000.00	29.48%	2021
	86,400,000.00	31,063,259.00	35.95%	2022
قيمة التحويلات (قسائم)	86,400,000.00	14,860,000.00	17.20%	2023

تظهر بيانات الجدول السابع في حصول النساء الحوامل والمرضعات على مساعدات نقدية لتقليل سوء التغذية أن:

- في 2018، بلغت التحويلات النقدية الفعلية حوالي نصف المخطط، حيث تم تنفيذ 8.69 مليون دولار من أصل 16.95 مليون دولار.
- في 2019، تجاوز التنفيذ الفعلي (111,679 مستفيدة) الأرقام المخططة (70,000)، مما يعكس نجاح البرنامج في تلك السنة. وتحسنت النسبة إلى حوالي 69%، حيث بلغ التنفيذ الفعلي 17.5 مليون دولار مقابل المخطط (25.2 مليون دولار).
- لكن بدءًا من 2020، انخفضت نسبة التنفيذ مقارنة بالمخطط، حيث تم دعم 145,245 مستفيدة فقط من أصل 162,004 مخططة (89.6%) . فقد كان هناك تراجع كبير مع تنفيذ 23.6 مليون دولار فقط من أصل المخطط (58.3 مليون دولار).

- في 2021، رغم ارتفاع العدد المخطط إلى 200,000، إلا أن التنفيذ الفعلي بلغ 149,947 فقط (75% من المخطط). هذا التراجع استمر في 2021 و2022 حيث تم تنفيذ 25.47 مليون دولار و31.06 مليون دولار فقط، رغم المخططات البالغة 86.4 مليون دولار سنويًا.
- في 2022، استمر التراجع ليصل التنفيذ الفعلي إلى 131,455 مستفيدة من أصل المخطط نفسه(65.7%) .
- أما في 2023، فقد انخفض العدد إلى 80,146 مستفيدة فقط، رغم بقاء الهدف المخطط عند 200,000 مستفيدة (40%) واقتصرت المساعدات النقدية الفعلية على 14.86 مليون دولار، وهو انخفاض شديد مقارنة بالمخطط في ذلك العام ومقارنة مع الأعوام السابقة.
- إن النساء الحوامل والمرضعات من الفئات الأكثر ضعفًا، والتقليل في المساعدات النقدية يؤثر مباشرة على مستوى التغذية والعناية الصحية الضرورية أثناء الحمل والإرضاع. مما يهدد الحقوق الصحية والتغذية للفئة المستهدفة ضمن إطار حقوق الإنسان.

المطلب الثالث: التحديات التي تواجه المنظمات الدولية العاملة في سورية بعد رفع التدابير القسرية الانفرادية

رغم أن إصدار الرخصة العامة رقم 25 من مكتب مراقبة الأصول الأجنبية التابع لوزارة الخزانة الأمريكية[1] يُعدّ تحولًا جذريًا في طبيعة التعامل الدولي مع الجمهورية العربية السورية، إلا أن الواقع العملي يكشف عن استمرار جملة من التحديات التي تعيق فعالية الاستجابة الإنسانية، وخاصةً تلك

[1] U.S. Department of States, last visit: 26 July 2025 https://www.state.gov/translations/
والتي تقضي بالتخفيف الفوري للعقوبات المفروضة على سورية، بما يتماشى مع إعلان الرئيس ترامب عن وقف كافة العقوبات المفروضة على البلاد. وتتيح هذه الرخصة العامة رقم 25 إجراء عمليات حظرتها لوائح العقوبات السورية، مما يرفع العقوبات عن سورية بشكل فعال. وتتيح الرخصة أيضاً إجراء أنشطة جديدة في مجالي الاستثمار والقطاع الخاص، بما يتوافق مع سياسة "الولايات المتحدة أولاً" التي ينتهجها الرئيس ترامب. وتصدر وزارة الخارجية بالتزامن مع ذلك إعفاء بموجب قانون قيصر لحماية المدنيين في سوريا (قانون قيصر)، مما سيتيح للشركاء الأجانب والحلفاء والمنطقة فتح الباب واسعاً أمام الإمكانات السورية. وتتيح الرخصة العامة رقم 25 إجراء عمليات كانت محظورة بموجب العقوبات الأمريكية على سوريا، بما في ذلك القيام باستثمارات جديدة في البلاد، وتوفير الخدمات المالية وغيرها من الخدمات في سوريا، والعمليات المرتبطة بالنفط أو المنتجات النفطية سورية الأصل. وتصرح الرخصة العامة أيضا بإجراء كافة العمليات مع الحكومة السورية الجديدة وبعض الأفراد المحظورين المحددين في ملحق الرخصة.

المتعلقة بالمساعدات النقدية. إذ أن رفع التدابير القسرية لا يُفضي بالضرورة إلى إزالة الأثر التراكمي الذي خلفته التدابير القسرية الانفرادية، بل يُفضي إلى مرحلة جديدة تتسم بعدم الوضوح وغياب الضمانات الكفيلة بتمكين المنظمات من توسعة نطاق تدخلاتها للاستجابة للاحتياجات الكبيرة. وفي ظلّ درجة عالية من عدم اليقين، يتوقّع تقرير البنك الدولي مؤخراً نمواً متواضعاً في الناتج المحلي الإجمالي بنسبة 1.0% في عام 2025، بعد انكماش بنسبة 1.5% في عام 2024، وذلك بافتراض استمرار التحديات الأمنية، وقيود السيولة، وتعليق المساعدات الخارجية. ويمكن أن يدعم ازدياد المشاركة الإقليمية وخاصة من تركيا وبعض دول الخليج إلى جانب تخفيف العقوبات، التعافي الاقتصادي وجذب الاستثمارات مما يوفر بعض الآفاق الإيجابية[1]. في هذا السياق، يتناول هذا المطلب أبرز التحديات التي تواجهها المنظمات الإنسانية بعد رفع التدابير القسرية، من خلال تحليل الأثر المترتب على التمويل، والبيئة المصرفية، وتحديداً في ظل التحولات المتسارعة في السياسات الدولية والمحلية المعنية بسورية.

أولاً: التحديات التمويلية الناتجة عن الانكماش الدولي في المساعدات

تزامن رفع التدابير القسرية الانفرادية بعد إعلان الرئيس الأمريكي دونالد ترمب بالتخفيف الفوري للتدابير القسرية الانفرادية على سورية مع الأمر التنفيذي الرئاسي[2] "إعادة تقييم وتعديل المساعدات الخارجية الأمريكية"، والذي نصّ على تعليق المساعدات الإنمائية الخارجية الأمريكية لمدة 90 يومًا لتقييم كفاءة البرامج واتساقها مع السياسة الخارجية للولايات المتحدة. وبهذا رغم صدور الرخصة العامة رقم 25 واعتبارها خطوة تاريخية نحو تخفيف القيود المفروضة على سورية، فإن هذا الإجراء تزامن مع قرار سياسي أمريكي مثير للجدل يقضي بتعليق المساعدات الإنسانية لمدة ثلاثة أشهر. هذا التعليق يكتسب أهمية مضاعفة كون الولايات المتحدة من أبرز الجهات المانحة في العالم للمساعدات الإنسانية والتنموية، وهي أيضًا الممول الرئيسي للاستجابة الإنسانية للأزمة السورية منذ عام 2013، باستثناء

1 Syria Macro-Fiscal Assessment, WORLD BANK GROUP, published 7 July 2025, last visit: 27 July 2025, https://documents.worldbank.org/en/publication/documents-reports/documentdetail/099850307042523844

2 REEVALUATING AND REALIGNING UNITED STATES FOREIGN AID, The White House, January 20, 2025. Last visit: 26 July 2025. https://www.whitehouse.gov/presidential-actions/2025/01/reevaluating-and-realigning-united-states-foreign-aid/

عام 2017 حيث جاءت في المرتبة الثانية بعد ألمانيا. حيث انعكس هذا التعليق المؤقت على قلة تدفق التمويل النقدي نحو سورية، مما خلق حالة من التناقض بين الإعلان عن رفع القيود وبين توقف الدعم المالي في لحظة حساسة كانت المنظمات فيها في أمسّ الحاجة إلى الموارد.

وعلى سبيل المثال، شهدت أربعة عشر دولة تعليقاً لتمويل برامج الطوارئ التابعة لبرنامج الأغذية العالمي (WFP) التابع للأمم المتحدة، قبل أن يُعاد تفعيلها جزئياً في ست دول فقط، من بينها سوريا. وتعكس هذه الخطوة مستوى الارتباك وعدم الوضوح الذي شاب تطبيق توجهات الإدارة الأميركية الجديدة فيما يتعلق بالمساعدات الإنسانية[1].

ولم تكن الولايات المتحدة وحدها من شهدت تغيّراً في سياستها التمويلية، بل إن عدداً من الجهات المانحة الأوروبية بدأت منذ أزمة كوفيد العالمية بتقليص التزاماتها الإنسانية، الأمر الذي تفاقم إثر التداعيات الاقتصادية الناجمة عن الحرب الروسية الأوكرانية فمن المقرر أيضاً أن تُجري فرنسا وألمانيا والمملكة المتحدة، بالإضافة إلى الولايات المتحدة، تخفيضات إضافية في ميزانيات المساعدات المقدمة من الجهات المانحة الرئيسية في عام ٢٠٢٥[2] ومن غير المؤكد كيف سيؤثر ذلك على سورية تحديداً. وقد أدى ذلك إلى انكماش التمويل المتاح للمنظمات الإنسانية العاملة في سورية، واضطراب في برامج الدعم النقدي، بما فيها تلك التي تستهدف الفئات الأكثر هشاشة مثل ذوي الإعاقة أو الأسر التي تعاني من انعدام الأمن الغذائي. هذه التراجعات شكلت ضغطاً إضافياً على المنظمات التي وجدت نفسها أمام واقع تمويلي غامض رغم الإشارات السياسية الإيجابية.

ولهذا أعلن منسق الأمم المتحدة المقيم ومنسق الشؤون الإنسانية في سورية، آدم عبد المولى، عن تمديد أولويات الاستجابة الإنسانية لعام 2025، موجّهًا نداءً لتمويل قدره 3.19 مليار دولار لدعم 10.3 مليون شخص من الفئات الأكثر احتياجاً حتى نهاية كانون الأول/ديسمبر من العام ذاته. يأتي

---

[1] حاماتي، سامر: لماذا الآن؟ الأثر المتعاظم لتعليق التمويل الإنساني الأمريكي دراسة حالة سورية، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، الدراسات الاقتصادية، تم النشر في 28 أيار 2025، صفحة 10، متاح على الرابط: https://www.dohainstitute.org/ar/economic-studies/Pages/why-now-greater-impacts-of-suspending-usa-humanitarian-fund-case-of-syria.aspx

[2] Commons Library Research Briefing, “Syria after Assad: Consequences and interim authorities 2025”, 23 July 2025, last visit: 27 July 2025. Available through the following link: https://researchbriefings.files.parliament.uk/documents/CBP-10161/CBP-10161.pdf

هذا النداء في ظل تراجع كبير في مستويات التمويل، حيث لم يتم تمويل سوى 15.9% من المبلغ المطلوب حتى منتصف عام 2025، علماً أن خطة الاستجابة الإنسانية للعام السابق لم تتجاوز 36.6% من إجمالي التمويل المطلوب، وهو من أدنى المعدلات منذ بدء الأزمة السورية. ومع تمديد الخطة الحالية حتى نهاية العام، لا يتعدى التمويل المتوفر حتى الآن سوى 11% من حجم الاحتياج الفعلي[1].

وانعكاساً للتحديات المذكورة أعلاه، اضطرت العديد من المنظمات الإنسانية إلى إجراء تعديلات داخلية قاسية، تمثلت في تقليص حجم فرق العمل بنسبة وصلت في بعض الحالات إلى 30%[2]. هذا التخفيض لم يكن مجرد إجراء إداري، بل أثر بشكل مباشر على القدرة التشغيلية لتلك المنظمات، وعلى فعالية التدخلات النقدية التي تتطلب إشرافاً مباشراً ومتابعة دقيقة من الفرق الميدانية. وبهذا، فإن أزمة التمويل لم تقتصر على نقص الموارد، بل امتدت إلى التأثير على الكوادر البشرية، مما يُضعف من استجابة المنظمات للحاجات المتزايدة للعائلات التي أنهكتها الحرب.

---

[1] Syrian Arab Republic: Press release by the Humanitarian Coordinator for Syria, Adam Abdelmoula, on the Extension of the 2025 Syria Humanitarian Response Priorities (Jan – Dec 2025) and the Urgently Prioritized Humanitarian Response Priorities [EN/AR], OCHA, published 24 July 2025, last visit: 27 July 2025. https://reliefweb.int/report/syrian-arab-republic/syrian-arab-republic-press-release-humanitarian-coordinator-syria-adam-abdelmoula-extension-2025-syria-humanitarian-response-priorities-jan-dec-2025-and-urgently-prioritised-humanitarian-response-priorities-enar

[2] UNHCR forced to make deep cuts, despite rising needs worldwide, United Nations News, published 16 June 2025, last visit: 27 July 2025, available through the following link: https://news.un.org/en/story/2025/06/1164446

ثانياً: استمرار بيئة الامتثال الزائد

رغم الإعلان عن الرخصة العامة رقم 25 من زارة الخزانة الأمريكية فإن واقع التعامل المالي الدولي مع سورية لا يزال يتأثر بما يُعرف بظاهرة "الامتثال الزائد[1]"، وهي من الآثار الممتدة للتدابير القسرية الانفرادية والتي تكشف عن تعقيد نظام هذه التدابير، إذ يُلاحظ أن البنوك والشركات العالمية لم تستأنف نشاطها الكامل رغم رفع العقوبات، وبات واضحاً التردد في المؤسسات المالية الدولية في التعامل مع سورية خوفاً من الوقوع في المخالفات القانونية أو من تعقيدات تفسير مضمون الرخصة الجديدة. هذا التردد ينعكس مباشرة على قدرة المنظمات الإنسانية في الوصول إلى أدوات الدفع الإلكتروني، أو التحويلات المالية الآمنة التي تُعتبر أساساً لبرامج المساعدات النقدية.

ثالثاً: التحديات المصرفية المحلية وأزمة السيولة النقدية

على الرغم من المؤشرات السياسية التي توحي بانفراجٍ محتمل في بيئة التمويل بعد رفع التدابير القسرية الانفرادية، إلا أن السياق المحلي في سورية يُظهر أن أزمة السيولة النقدية ما تزال تمثل عقبة مركزية أمام تنفيذ برامج التحويل النقدي. ويعود ذلك بشكل رئيس إلى ضعف سيطرة المصرف المركزي السوري على التدفقات النقدية داخل البلاد، نتيجة عوامل متعددة تشمل انخفاض الاحتياطي النقدي، وتراجعاً في القدرة على التنبؤ بالحركة المالية، إلى جانب انفصال جزئي عن النظام المصرفي الدولي إلا أن هذا الانفصال بدأ بالانحسار مؤخراً، عقب تفعيل نظام سويفت العالمي، ما أتاح إجراء عمليات مالية

[1] Sanctions and the Prospects for Stability and Recovery in Post-Conflict Syria, Relief-Web, posted on 30 May 2025, last visit: 27 July 2025.Page 6: The interviews with Syrian business leaders and civil society representatives clearly demonstrated that over-compliance is one of the most severe obstacles to economic activity today. Western banks, corporations, and even humanitarian agencies consistently refuse to engage with transactions related to Syria out of fear of triggering sanctions penalties, even when the transaction is technically legal under current exemptions.
https://reliefweb.int/report/syrian-arab-republic/sanctions-and-prospects-stability-and-recovery-post-conflict-syria

بسيطة تُعد مؤشرات أولية لانفراجه محتملة. ومع ذلك، ما زال توقيت تحقق الفاعلية الكاملة لتلك العمليات غير واضح حتى الآن.

ينعكس هذا الواقع المالي الهش مباشرة على قدرة المنظمات الإنسانية على تنفيذ تدخلاتها النقدية بكفاءة. حيث تتطلب برامج المساعدات النقدية درجة عالية من المرونة في تحويل الأموال وتوفيرها في التوقيت والمكان المناسبين، الأمر الذي يصعب تحقيقه في ظل محدودية السيولة، وضعف البنية التحتية المصرفية.

ويُعد مثال منظمة اليونيسف دلالة عملية على حجم التحديات القائمة في تنفيذ برامج المساعدات النقدية، فرغم ما تحقق من إنجازات، ما تزال هذه البرامج تصطدم بعقبات ناتجة عن أزمة السيولة النقدية المستمرة في سورية. وقد أدّت هذه الأزمة إلى تعليق صرف ما يقارب 2.5 مليون دولار أمريكي حتى شهر أيار، مما انعكس سلباً على دعم نحو 17,600 أسرة لا تزال بانتظار المساعدة. وفي هذا السياق، تواصل اليونيسف العمل بالتنسيق الوثيق مع مصرف سورية المركزي، إلى جانب عدد من الوكالات الأخرى، لمعالجة هذه الإشكالية وتجاوز آثارها على الفئات المستهدفة[1].

الخاتمة

خلاصةً لما تناوله البحث بالدراسة والتحليل، لا سيما من خلال الدراسة التطبيقية، تَبيّن ان التدابير القسرية الانفرادية المفروضة على الجمهورية العربية السورية كان لها آثار سلبية على المؤشرات الاجتماعية كزيادة معدلات الفقر، وتدهور الامن الغذائي، وتفاقم الفجوة في المساواة في الدخل، وتراجع مستوى الصحة العامة. وساهمت أيضاً بشكل كبير في تقليل حماية حقوق الانسان بما فيها **المساعدات النقدية المخصصة لدعم العائلات الأكثر ضعفاً** من أطفال ونساء وذوي إعاقة.

إذ أنه وعلى امتداد سنوات، تنوعت أساليب وأدوات الحرب الاقتصادية على سورية، من فرض القيود على التحويلات المالية الخارجية، الى منع الكثير من الدول من التعامل التجاري مع سورية، مروراً بالحظر التكنولوجي، وحظر بيع النفط والغاز، وفرض العقوبات على الدول التي تتعامل اقتصادياً مع

[1] UNICEF Syria Humanitarian Situation Report No. 11, 1 – 31 May 2025, Relief Web, posted in 25 June, last visit: 27 July 2025. https://reliefweb.int/report/syrian-arab-republic/unicef-syria-humanitarian-situation-report-no-11-1-31-may-2025

سورية. وقد استجابت الكثير من اقتصادات العالم لتلك المطالب التي هي أمريكية في جوهرها، وهو ما أثر سلباً على أداء الاقتصاد السوري الداخلي وحرمه من الاندماج الطبيعي في منظومة الاقتصاد الدولي، وأخّر بوضوح إحراز تقدم في تحقيق اهداف التنمية المستدامة. كما ألحقت تلك **التدابير القسرية الانفرادية** خسائر هائلة في بنية الاقتصاد السوري، وقدرة الدولة السورية والمجتمع الأهلي والقطاع الخاص والمنظمات الدولية الهادفة لتحقيق الأهداف التنموية والاستجابة الإنسانية، إضافة الى **الأثر الهائل في تدن المستوى المعيشي والتضخم وارتفاع الأسعار وضعف القدرة الشرائية**، الأمر الذي خلق تحديات وصعوبات اجتماعية واقتصادية مستمرة ومتزايدة، لا سيما في العثور على الغذاء وسبل العيش الأساسية.

ومن المتوقع أن تسهم عملية تخفيف التدابير القسرية الانفرادية في توسيع نطاق التدخلات النقدية للمنظمات الإنسانية، بما ينعكس إيجاباً على حياة العائلات السورية المنهكة. لكن لا يمكن تحديد إطار زمني دقيق لظهور هذه النتائج على أرض الواقع، نظراً للطبيعة المعقدة للتدابير القسرية الانفرادية وانعكاساتها المتشابكة، والتي تجعل من عملية رفعها مساراً يتطلب جهوداً متواصلة على المدى المتوسط والطويل، بالإضافة إلى ضرورة تهيئة الظروف المناسبة داخلياً وخارجياً. حيث يبقى تحقيق الأثر الفعلي مرهوناً بتطورات الأشهر القادمة، وبمدى قدرة الجهات الفاعلة على ترجمة التحولات السياسية إلى إجراءات تنفيذية تضمن وصول التمويل النقدي بشكل آمن وفعال إلى الفئات المستهدفة. وفي الوقت ذاته، يُتوقع أن تسهم هذه التحولات في تعزيز قدرة الدولة على استعادة دورها في تصميم وتنفيذ برامج دعم طويلة الأمد، ضمن إطار الحماية الاجتماعية وسبل العيش بما يضمن استدامة التدخلات ويحدّ من الاعتماد على المساعدات الطارئة، بالإضافة إلى الإسهام في تعزيز الالتزام باتفاقيات حقوق الإنسان.

وللتأكيد عما أعلنه فولكر تورك مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان في 17 من شهر تشرين الأول عام 2022 قائلاً: " لفترة طويلة جدًا، تعاملنا مع حقوق الإنسان على أنها منفصلة عن الفكر الاقتصادي. لقد حان الوقت لوضع الأمور في نصابها الصحيح: إذ على خبراء الاقتصاد وصناع السياسات والمدافعين عن حقوق الإنسان أن يتحدّثوا اللغة نفسها".

وفي ضوء ذلك فإنَّ **الاستنتاجات** التي توصل إليها البحث هي الآتي:

- أدت التدابير القسرية الانفرادية المفروضة على الجمهورية العربية السورية إلى **تعطيل كبير** في التحويلات المالية الدولية، مما تسبب في صعوبات متعددة، بما في ذلك الإلغاء والرفض أو التأخير في تمويل برامج المساعدات النقدية. كما أدى ذلك إلى تأثير مباشر على قدرة المنظمات الإنسانية في إيصال الأموال إلى الفئات المستهدفة بفعالية وفي الوقت المناسب. علاوة على ذلك، أدت هذه التدابير إلى ارتفاع كبير في تكاليف الخدمات اللوجستية والبنية التحتية اللازمة لتنفيذ البرامج الإنسانية، مثل التحويلات المالية عبر قنوات بديلة، مما أدى إلى تقليص القيمة والفائدة التي تصل إلى المستفيدين النهائيين.
- أدت القيود المفروضة إلى دفع الأسر لتبني استراتيجيات تكيفية كعمالة الأطفال أو الزواج المبكر والعنف القائم على النوع الاجتماعي، مما ساهم في **تفاقم الأزمات الاجتماعية وتعميق التحديات المرتبطة بحماية حقوق الأطفال.** كما انعكس ذلك سلباً على قدرة الدولة في الوفاء بالتزاماتها بموجب اتفاقيات حقوق الإنسان الموقعة عليها، مما أضعف قدرتها على تنفيذ مسؤولياتها القانونية تجاه الفئات الأكثر ضعفاً.
- **حدّت التدابير القسرية من قدرة المنظمات الدولية والمحلية على** العمل بفعالية وبالتالي الوصول إلى الموارد المالية والتعامل مع البنوك العالمية، مما تسبب في تأخير تنفيذ المشاريع وتقييد نطاقها.
- نتيجة القيود المفروضة على التحويلات الرسمية، اضطرت بعض الجهات إلى اللجوء إلى قنوات غير رسمية، مما يزيد من المخاطر المتعلقة بالشفافية والمساءلة. إذ أن الاعتماد على القنوات غير الرسمية لإيصال المساعدات النقدية يؤدي إلى زيادة مخاطر الاحتيال ويُعقّد إمكانية تتبع وجهة التمويل بدقة. هذه الممارسات تعيق آليات المساءلة وتخلق تحديات إضافية أمام المانحين، مما يضعف قدرتهم على تمويل المشاريع الإنسانية بثقة وفعالية.
- سببت الصعوبات في تمويل وتنفيذ برامج المساعدات النقدية، **في تأثر الفئات الأكثر ضعفاً**، مثل الأسر التي تعاني من انعدام الأمن الغذائي أو النازحين داخلياً أو العائلات التي لديها أطفال ذوي إعاقة، بشكل مباشر، مما أدى إلى تفاقم معاناتهم الاقتصادية والصحية والاجتماعية.
- **ساهمت** التدابير القسرية الانفرادية والممارسات الناتجة عن فرط الامتثال إلى تحديات كبيرة أدت الى **إعاقة التدفقات المالية وبالتالي تعطيل إيصال المساعدات النقدية إلى الفئات المستهدفة.** أضف الى ذلك تجنب البنوك ومقدمي الخدمات المالية إجراء أي معاملات، التي من شأنها أن تُعتبر انتهاكاً للعقوبات، الامر الذي أدى إلى عرقلة إيصال الأموال الضرورية إلى الفئات

المستهدفة، مما رتب عليه آثار شديدة على حقوق الإنسان، بما في ذلك تقويض الوصول إلى الغذاء والدواء والتعليم، مما يفاقم الأزمة الإنسانية ويزيد من معاناة الفئات الأكثر ضعفاً.

- إن استخدام هذه التدابير وتطبيقها يتعارض مع القانون الدولي، مما يؤدي إلى خلق حالة من الغموض القانوني تُحدث آثاراً عشوائية على الفئات الأشد ضعفاً. هذا الغموض يجعل من الصعب، بل شبه المستحيل، تقييم شدة التأثير بشكل دقيق أو تقدير تداعيات هذه التدابير بشكل منهجي.
- أدت العقوبات إلى عرقلة تنفيذ البرامج النقدية التي تهدف إلى تحسين الوضع الاقتصادي والاجتماعي للمجتمعات المحلية. كما ساهمت في إضعاف الاقتصاد المحلي من خلال **تعطيل برامج المساعدات النقدية**، مما أثر على حركة الأموال داخل الاقتصاد المحلي. وقد ترتب على ذلك **تراجع القدرة الشرائية** للأسر المتضررة، وزيادة معدلات الركود الاقتصادي داخل المجتمعات المحلية، مما أضاف أعباء إضافية على الفئات الأكثر ضعفاً.
- إن استثناءات الأغراض الإنسانية ضمن نظم العقوبات الحالية لا تقدم ضمانات كافية لتحقيق أهدافها. فالتحديات الإدارية المعقدة والمتطلبات المرهقة تؤدي إلى تعطيل إيصال المساعدات الإنسانية بشكل فعال، مما يعيق توفير الاحتياجات الأساسية للفئات الأكثر ضعفاً.
- إن تطبيق التدابير القسرية الانفرادية ضد الدول يؤدي إلى إضعاف قدرتها على ممارسة سيادتها بشكل كامل، ويعرقل حقوقها الاقتصادية والاجتماعية، مما يُحدث أثراً سلبياً على استقرارها واستقلاليتها في اتخاذ القرارات الوطنية.

وفي ضوء استنتاجات البَحث، فإن **التَوصيات** التي يخلص إليها هي الآتي:

- **رفع التدابير القسرية الانفرادية** لما لها من آثار سلبية وكارثية واضحة على حقوق الإنسان في الجمهورية العربية السورية، ولتفادي أيضاً عرقلة أية خطوات للتعافي المبكر.
- إنشاء قناة مالية بين مصرف مراسل ومصرف خاص في الجمهورية العربية السورية للمنظمات الإنسانية التي تتخذ من دمشق مقراً لها لتحويل الأموال مباشرة واستلامها في البلد.
- الاستفادة من التكنولوجيا المتاحة لتفادي تدابير تجنب المخاطر التي تؤثر على التحويلات وأعمال الإغاثة.
- تكثيف الجهود الدبلوماسية مع الدول والمنظمات الدولية لتوضيح الآثار السلبية الناجمة عن التدابير القسرية على البرامج الإنسانية. وينبغي التأكيد على الأهمية الحيوية للمساعدات النقدية في حالات الطوارئ، حيث تسهم بشكل كبير في **تعزيز قدرة الفئات الأشد ضعفاً على تلبية احتياجاتها الأساسية** ومنحها خيارات أكثر مرونة لتأمين سبل العيش والاحتياجات الضرورية.

- ينبغي على جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الامتناع عن فرض أي تدابير قسرية الانفرادية من شأنها الإضرار بحقوق الإنسان بشكل مباشر أو غير مباشر كما يتعين توفير ضمانات واضحة وصارمة لضمان حماية هذه الحقوق بما ينسجم مع الالتزامات الدولية والقانونية.
- استناداً إلى الالتزامات المنصوص عليها في الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان وميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان، **يجب العمل على تعزيز التعاون الدولي لإزالة العوائق التي تحول دون وصول المساعدات النقدية.** إذ يهدف هذا التعاون إلى تسهيل العمليات الإنسانية وضمان دعم الفئات الأكثر ضعفاً بفعالية، مع الالتزام بالمبادئ الإنسانية والحقوق الأساسية التي أقرها القانون الدولي.
- حماية الجهات الفاعلة الإنسانية من أي مسؤولية قانونية أو مالية قد تنشأ عن تقديم المساعدات الإنسانية بما فيها المساعدات القائمة على النقد في الدول الخاضعة للتدابير القسرية الانفرادية.
- يتطلب الوضع تعزيز التعاون بين الدول المتأثرة بالتدابير القسرية الانفرادية لإيصال التحديات المتعلقة التي تواجهها في تنفيذ واجباتها تجاه مواطنيها والوفاء بالتزاماتها المتعلقة بحقوق الإنسان إلى المنصات الدولية، مثل الأمم المتحدة. وينبغي أيضا أن يشمل هذا التنسيق الدفع نحو تحقيق أهداف التنمية المستدامة، عبر توجيه الجهود المشتركة لدعم الحلول التنموية طويلة الأجل، وبناء قدرات المجتمعات المحلية، وضمان الاستدامة الاقتصادية والاجتماعية رغم القيود المفروضة.
- تتطلب المرحلة الراهنة من الحكومة السورية إعادة هيكلة نهج الدعم الاجتماعي وذلك بإنهاء الدعم السلعي غير الفعّال الذي يفتقر إلى العدالة ويعزز الهدر، وتفعيل آليات الدعم النقدي المباشر المشروط وغير المشروط عن طريق الصندوق الوطني للمعونة، بما يعزز الكرامة ويُمكّن الأسر من اتخاذ قراراتها الشرائية بما يتلاءم مع احتياجاتها.
- كما تتطلب أيضاً تعزيز الشمول المالي (Financial Inclusion) للفئات الهشة يقتضي تسهيل فتح الحسابات المصرفية وتفعيل أنظمة الدفع الرقمي الآمنة لتلقي الدعم النقدي بكفاءة وكرامة. كما يمكّن الشمول المالي المشاريع الصغيرة ويوفر أدوات الادخار والتخطيط المالي للفئات الأكثر احتياجاً.

****

قائمة المراجع

المراجع المتخصصة

1. **باللغة العربية**
   - مرشحة، محمود: " الوجيز في القانون الدولي العام" مديرية الكتب والمطبوعات، حلب، 1994

2. **باللغة الانكليزية**

- Manfred Nowak, Introduction to the International Human Rights Regime, The Raoul Wallenberg institute, Human Rights Library, Volume 14
- Elagab, Omer Yousif, "*The legality of non-forcible counter-measures in international law*"
- Kern Alexander, ECONOMIC SANCTIONS, LAW AND PUBLIC POLICY
- Report of the Special Rapporteur on the negative impact of unilateral coercive measures on the enjoyment of human rights on his mission to the Syrian Arab Republic.

3. **الاتفاقيات الدولية**
   - الإعلان العالمي لحقوق الانسان
   - ميثاق الأمم المتحدة
   - الاتفاقية الأوروبية بشأن المساعدة الاجتماعية والطبية لعام 1953
   - العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية
   - المدونة الأوروبية للضمان الاجتماعي عام 1964
   - إعلان وبرنامج عمل فيينا
   - اتفاقية حقوق الطفل
   - اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة

4. **وثائق وتقارير الأمم المتحدة**
   - التوصية رقم 67 لعام 1944 حول المقاييس العامة التي تهم ضمان أسباب العيش
   - إعلان عدم جواز التدخل في الشؤون الداخلية وحماية استقلالها وسيادتها 1965، A/RES/ 2131
   - إعلان إنشاء نظام اقتصادي دولي جديد، 1974، A/RES/S-6/3201
   - إعلان مبادئ القانون الدولي المتصلة بالعلاقات الودية والتعاون بين الدول، 1974

- إعلان عدم جواز التدخل بجميع أنواعه في الشئون الداخلية للدول، 1981، A/RES/36/103
- التقرير السنوي لمفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان عن أثر التدابير القسرية الانفرادية، A/HCR/19/33
- موجز حلقة النقاش التي تناولت التدابير القسرية الانفرادية وحقوق الإنسان عن أثر التدابير القسرية الانفرادية وحقوق الانسان، A/HRC/43/36
- تقرير المقرر الخاص المعني بالآثار السلبية للتدابير القسرية الانفرادية في التمتع بحقوق الانسان، إدريس الجزائري، 2017
- الأثر السلبي للتدابير القسرية الانفرادية في التمتع بحقوق الإنسان – تقرير المقرر الخاص المعني بالأثر السلبي للتدابير القسرية الانفرادية في التمتع بحقوق الإنسان، A/HRC/42/46
- النتائج الأولية التي قدّمتها المقررة الخاصة المعنية بالتأثير السلبي للعقوبات الانفرادية على التمتع بحقوق الإنسان الأستاذة الدكتورة ألينا دوهان بعد الانتهاء من زيارتها إلى الجمهورية العربية السورية
- تقرير المقررة الخاصة المعنية بالأثر السلبي للتدابير القسرية الانفرادية في التمتع بحقوق الإنسان، A/HRC/54/23/Add.1
- العقوبات الثانوية وفرط الامتثال وحقوق الإنسان – مذكرة من الأمين العام، A/78/196

- Resolution adopted by the General Assembly on 27 July 2012, A//RES/66/288
- General comment no. 19, The right to social security (art. 9)
- Report of the Special Rapporteur on the negative impact of unilateral coercive measures on the enjoyment of human rights on his mission to the Syrian Arab Republic, A/HRC/39/54/Add.2

5. المعاجم والموسوعات

- معجم المعاني الجامع /https://www.almaany.com
- قاموس كامبريدج https://dictionary.cambridge.org/

6. مواقع الكترونية

- باللغة العربية

• المفوضية السامية لشؤون اللاجئين	https://www.unhcr.org/
• إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية التابعة للأمم المتحدة الإحصاءات	https://unstats.un.org/
• الأمم المتحدة	https://www.un.org/

• لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا	http://www.unescwa.org/ar
• المكتبة الرقمية للأمم المتحدة	https://digitallibrary.un.org/?ln=ar
• المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان	https://www.ohchr.org/ar/ohchr_homepage
• الشبكة العالمية للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية	https://www.escr-net.org/ar/
• الهيئة العليا للبحث العلمي	https://www.hcsr.gov.sy/
• برنامج الأغذية العالمي للأمم المتحدة	https://ar.wfp.org/
• مُنَظَّمة الأُمَمِ المُتَّحِدةِ للطُفولةِ	https://www.unicef.org/
• المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات	https://www.dohainstitute.org/ar/Pages/index.aspx

- باللغة الإنكليزية

• Global Protection Cluster	https://globalprotectioncluster.org/
• CALP NETWORK	https://www.calpnetwork.org/
• ODI	https://odi.org/en/
• European Civil Protection and Humanitarian Aid Operations	https://commission.europa.eu/index_en
• International Committee of the Red Cross	https://www.icrc.org/en
• U.S. Congress	https://www.congress.gov/
• United States Department of State	https://www.state.gov/
• Office of Foreign Assets Control	https://ofac.treasury.gov/
• European Parliament	https://www.europarl.europa.eu/portal/en
• UN World Food Programme	https://www.wfp.org/publications
• UN Office for the Coordination of Humanitarian Affairs	https://www.unoch.org
• U.S. Department of the Treasury	https://home.treasury.gov
• European Parliament	https://www.europarl.europa.eu/portal/en
• WORLD BANK GROUP	https://www.worldbank.org/ext/en/home
• The WHITE HOUSE	https://www.whitehouse.gov/
• ReliefWeb	https://reliefweb.int/

****